الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد بوضياف -المسيلة

كلية :العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم: العلوم الاقتصادية
رقم: .....

ميدان: علوم اقتصادية تجارية وعلوم التسيير
فرع: العلوم الاقتصادية
تخصص: اقتصاد نقدي ومصرفي

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر الأكاديمـــي

إعداد الطالبة:
- نعيجي فتحية

تحت عنوان:

آليات التحول من المصارف التقليدية الى المصارف الاسلامية

في الجزائر – دراسة استشرافية –

لجنة المناقشة:

الاسم واللقب	الرتبة	الصفة
بن البار أمحمد	أستاذ محاضر أ	رئيسا
سنوسي علي	أستاذ التعليم العالي	مشرفا ومقررا
قشي حبيبة	أستاذ محاضر أ	عضوا مناقشا

السنة الجامعية: 2021-2022

بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وتقدير

الحمد لله الذي وفقني لهذا حمدا يليق بجلال وجهه
وعظيم سلطانه أن وفقني لطلب العلم إنه سميع مجيب الدعاء..
الشكر والامتنان والعرفان بالجميل للوالدين الكريمين..
الشكر موصول للأستاذ المشرف على هذا العمل الأستاذ الدكتور...
"سنوسي علي" على توجيهاته القيمة لتصويب
هذا البحث وإخراجه في أحسن صورة...
شكر موصول للدكتورة "صغيور حياة" والدكتور "غزال عبد الرزاق"
الشكر موصول لكل من أسهم في هذا العمل المتواضع وأخص بالذكر الأخ
والزميل حمزة خلافي ....
شكر لكل أساتذة قسم العلوم الاقتصادية بجامعة مسيلة.

نعيجي فتحية...

إهـــــــــــداء

إلى الذين قال فيهما عز ول "وقل رب ارحمهما كما ربياني صغيرا"

إلى من كلله الله بالهيبة والوقار الذي بنوره مضيت في طريقي فكان

وصولي وكان مثلي الأعلى أبي العزيز أطال الله في عمره ومدد خطاه....

إلى من بحبها رعتني وعلى الفضائل ربتني إلى من كان دعاؤها سر نجاحي وحنانها بلسم جراحي

وكانت عونا لي في تربية أولادي..

إلى أعز الناس على قلبي أمي الغالية عسى أن يحفظها لي ربي...

إلى رفيق دربي إلى من وقف معي وساندني في إتمام مشواري الدراسي

حفظه الله لي ولأولادي "غزال النوري"

إلى أولادي "سلسبيل وإياد وجواد" رعاهم الله وحفظهم.

إلى من ربطني بهم حبل الاخوة "إخوتي وأخواتي"

إلى كل الأقارب والأحباب....

❖ نعيجي فتحية

فهـــرس
المحتويـــات

فهرس المحتويات

العنـــــــــــــــوان	الصفحة
شكــر وعرفـان	
إهداء	
فهرس المحتويات	I
قائمة الجداول	III
قائمة الأشكال	IV
مقدمة	أ – د
الفصل الأول: مدخل عام للمصارف التقليدية و المصارف الإسلامية	
تمهيد	06
المبحث الأول: مفهوم ونشأة المصارف التقليدية	07
المطلب الأول: نشأة المصارف التقليدية	07
المطلب الثاني: أنواع المصارف التقليدية ووظائفها	08
المطلب الثالث: الأسس التي تحكم أعمال المصارف التقليدية	15
المبحث الثاني: مفهوم ونشأة المصارف الإسلامية	17
المطلب الأول: نشأة وتعريف المصارف الإسلامية	17
المطلب الثاني: الأسس التي تحكم أعمال المصارف الإسلامية	20
المطلب الثالث: أوجه الاختلاف والتشابه بين المصارف التقليدية والإسلامية	24
خلاصة الفصل	26
الفصل الثاني: التحول من المصارف التقليدية إلى المصارف الإسلامية	
تمهيد	28
المبحث الأول: التحول مفهومه ودوافعه ومصادره	29
المطلب الأول: مفهوم التحول	29
المطلب الثاني: دوافع ومصادر التحول	30
المطلب الثالث: أشكال التحول	33

المبحث الثاني: متطلبات وعقبات تواجه التحول من المصارف التقليدية إلى المصارف الإسلامية	**38**
المطلب الأول: متطلبات عقبات قانونية	**38**
المطلب الثاني: متطلبات وعقبات تشريعية	**42**
المطلب الثالث: متطلبات وعقبات ادارية تواجه عملية التحول	**43**
المطلب الرابع: متطلبات وعقبات عامة تواجه عملية التحول	**46**
خلاصة الفصل	**49**
الفصل الثالث: آليات تحول المصارف التقليدية إلى المصارف الإسلامية في الجزائر	
تمهيد	**51**
المبحث الأول: نشأة وظهور المصارف الإسلامية في الجزائر	**52**
المطلب الأول: نشأة وتعريف المصارف الإسلامية في الجزائر	**52**
المطلب الثاني: ظهور المصارف الإسلامية في الجزائر	**54**
المبحث الثاني: ضوابط ومقومات نجاح إقامة النوافذ والفروع الإسلامية في الجزائر	**58**
المطلب الأول: مفهوم ونشأة النوافذ الإسلامية	**58**
المطلب الثاني: تحول المصارف التقليدية للعمل المصرفي الإسلامي بفتح نوافذ إسلامية	**59**
المطلب الثالث: تحول المصارف التقليدية للعمل المصرفي الإسلامي	**62**
المبحث الثالث: تجارب بعض الدول في التحول للعمل المصرفي الإسلامي ومحاولة الاستفادة منها في الجزائر	**65**
المطلب الاول: التجربة الماليزية	**65**
المطلب الثاني: التجربة الكويتية	**73**
خلاصة الفصل	**77**
الخاتمة	**79**
قائمة المصادر والمراجع	**83**
الملخص	**87**

قائمة الجداول والأشكال

قائمة الجداول

الرقم	العـــــــــنوان	الصفحة
(01)	الهيكل الإداري لمصرف بيوميترا التجاري	67

قائمة الأشكال

الرقم	العـــــــــنوان	الصفحة
(01)	المؤسسات المالية الماليزية لسنة 2015م	68

مقدمـــة

مقدمة:

بعد الأزمة المالة العالمية لسنة 2008 التي أدت إلى انهيار اقتصاديات الدول، وهزت كيان الأنظمة المصرفية العالمية، شهد العالم ميلاد جديد من العمل المصرف قائم على الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية، وهذا بعد مجموعة التطورات المتلاحقة التي شهدتها الخدمات المصرفية الإسلامية التي تقوم على الضوابط والقواعد المالية المستمدة من الشريعة الإسلامية، إذ يعتبر التحول من العمل المصرفي التقليديّ إلى الإسلامي من أبرز التحديات الت تواجه صانعي السياسات المصرفية عند صياغة استراتيجية التحول التي تأخذ مداخل وأشكال تختلف وطبيعة المصرف المتحول وظروفه الداخلية والخارجية وكذا مراحل التحول والمهام التحضرية وفق خطة زمنية مدروسة تحكمها ضوابط شرعية، ومتطلبات أخرى قانونية وإدارية وبشرية تحكمها ضوابط شرعية ينبغي الالتزام بها لنجاح التوجه نحو الصيرفة الإسلامية وتحقق الأهداف المرجوة.

ومع تصاعد درجة المنافسة بين المصارف التقليدية والإسلامية في العالمين الإسلامي والغربي، وتفوق هذه الأخيرة ما جعل التقليدية منها تتجه نحو تقديم خدمات تتفق وأحكام الشريعة الاسلامية، ومن هنا برزت ظاهرة التحول في الأعمال المصرفية التقليدية إلى الأعمال المصرفية الإسلامية بهدف الاستجابة لشريحة واسعة من العملاء ممن يرغبون في تجنب التعامل مع الفوائد المصرفية التي أصل الربا أخذا وعطاءا واكتساب حصص سوقية تدعم مكانتها المصرفية، وذلك من خلال إقبالهم على المنتجات المصرفية الإسلامية المقدمة لاستثمار مدخراتهم وتعظيم عوائدهم المالية بما يتوافق وأحكام الشريعة الإسلامية.

وسعيا من المصارف التقليدية في التوجه نحو الصيرفة الإسلامية قامت بفتح فروع إسلامية، وأقسام ووحدات متخصصة وطرح منتجات مالية إسلامية إلى جانب التقليدية، وكذا تحويل مصارف تقليدية إلى إسلامية، إلى جانب تأسيس مصارف إسلامية قائمة بذاتها ما زاد من إقبال المصارف التقليدية خاصة كبرياتها في الدول الغربية على ممارسة الأعمال المصرفية الإسلامية بعدة أشكال وأساليب.

أولا: اشكالية الدراسة:

وبناء على ما سبق عرضه تبرز معالم إشكالية هذا البحث التي قمنا بصياغتها على النحو التالي:

"فيما تتمثل آليات تحول المصارف التقليديةّ إلى مصارف إسلامية؟"

وحتى نتمكن من الإحاطة بكل جوانب موضوع ، قمنا بتجزئة السؤال الجوهري إلى أسئلة فرعية كالتالي:

1. ما هي الأسباب المؤدية للتحول إلى الصيرفة الإسلامية ؟
2. فيما تتمثل آليات تحول المصارف التقليدية إلى المصارف الإسلامية؟
3. هل يعتبر تحول مصرف تقليدي إلى إسلامي أمرا اختياريا أم اجباريا؟
4. ما هو واقع فتح نوافذ المعاملات الإسلامية في المصارف التجارية الجزائرية؟

ثانيا: فرضيات الدراسة:

نسعى من خلال هذه الدراسة الى اختبار الفرضيات التالية:

1.أن انتشار ظاهرة المصارف الإسلامية، كان نتيجة البحث عن حلول لأزمات النظام المصرفي التقليدي.

2. ترجع أسباب التحول للصيرفة الإسلامية إلى ضرورة تبني التغير في ظل تنامي عائدتها، مع احتدام المنافسة في هذا القطاع.

3. بالرغم من الجهود المبذولة لاعتماد الصيرفة الإسلامية في الجزائر الا أن عملية التحول من المصارف التقليدية إلى المصارف الإسلامية لازالت ضئيلة .

3-أهمية الدراسة:

تكتسي هذه الدراسة أهمية علمية وأكاديمية بالغة، وذلك:

1. في تحول المصارف التقليدية إلى العمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية باعتبارها خطوة هامة نحو أسلمة العمل المصرفي وإلغاء الربا في المعاملات المصرفية.
2. هو بمثابة وثيقة اعتراف بنجاح الصيرفة الإسلامية

3. كما يمكن أن يساهم في تنمية الوعي الثقافي بالصيرفة الإسلامية وتوضيح خطورة قضية الفوائد المصرفية.

4-أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة بشكل رئيسي إلى التعرف على:

1. الإطار النظري للمصارف الإسلامية.
2. متطلبات والعقبات التي تواجه تحول المصارف التقليدية للمصارف الإسلامية.
3. آليات تحول المصارف التقليدية إلى المصارف الإسلامية.
4. الأسباب المؤدية للتحول إلى الصيرفة الإسلامية.
5. حتمية تحول مصرف التقليدي إلى إسلامي.
6. واقع فتح نوافذ المعاملات الإسلامية في المصارف التجارية الجزائرية.

5-أسباب ودوافع اختيار الموضوع:

يعود اختيار هذا الموضوع إلى سببين:

1. دافع موضوعي: أما الموضوعي فيتمثل في كون دراسة موضوع آليات التحول من المصارف التقليدية الى المصارف الإسلامية ، يعد من المواضيع التي لم تنل نصيبها الكامل من الدراسة والبحث، خاصة في ظل التطور الهائل في انتشار الصيرفة الإسلامية في البلدان الإسلامية.

2. دافع ذاتي: أما الدافع الذاتي يعود الى تخصص الطالبتين في مجال الاقتصاد المصرفي والنقدي، وبالتالي يعتبر هذا البحث تكملة للبحوث والدراسات التي أجريت ولها علاقة بهذا التخصص.

سادسا: منهج الدراسة

نظرا لطبيعة الدراسة وتحقيقا لأهدافها اعتمدنا على المنهج الوصفي التحليلي، في معظم أجزاء فصول المذكرة، كما اعتمدنا المنهج التطبيقي في الفصل الثالث من أجل تبيان واقع تحول المصارف التقليدية الجزائرية إلى مصارف إسلامية.

سابعا: الدراسات السابقة:

1. **دراسة لطفي محمد السوجي،** بعنوان: الفروع الإسلامية في البوك التقليدية ضوابط التأسيس وعوامل النجاح، بحث مقدم إلى مؤتمر المصارف الإسلامية واقع وأفاق المستقبل، اليمن، 20-21مارس2010، هدفت الدراسة إلى تعريف الفروع الإسلامية من حيث نشأتها وتطورها وأهم أهدافها، من خلال عرض الضوابط الأساسية اللازمة لتأسيس الفروع الإسلامية في المصارف التقليدية، حيث توصل الباحث إلى وجود عدة ضوابط أهمها: الضوابط الشرعية، الضوابط المالية والضوابط المحاسبية والإدارية وغيرها من الضوابط، كما توصلت الدراسة إلى أن أهم المعوقات والتحديات التي تواجه تأسيس الفروع الإسلامية في المصارف التقليدية هي معوقات إدارية ومعوقات ذات صلة بالنظم والسياسات.

2. **دراسة زرزار العياشي، غياد كريمة،** بعنوان: من المصرفية التقليدية إلى المصرفة الإسلامية –متطلبات وآليات التحول–، مجلة الدراسات الإسلامية، العدد08، 2017، هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على آليات ومتطلبات التحول من المصرفية التقليدية إلى المصارف الإسلامية وأهم الضوابط والمتطلبات والأدوات والأساليب المطلوبة لتبني هذه الخدمات، توصلت الدراسة إلى جملة من النتائج نوجزها في ما يلي:

- ✓ أن تحول المصارف التقليدية للمصارف الإسلامية أمر واجب شرعا، وأسلوب التدرج يعتبر من أنجح الأساليب المتبعة في تنفيذ التحول،
- ✓ كما أن توفر الموارد البشرية المؤهلة من اهم المتطلبات التجول للمصرفية الإسلامية،
- ✓ ويتوجب على المصرف الذي قرر التحول القيام بإجراءات تنظيمية داخل المصرف تتمثل في اتخاذ قرارات إدارية في هيكلة عمله،
- ✓ مع أن تحول المصارف التقليدية للمصارف الإسلامية يساهم بشكل فعال في تطوير صيغ وأساليب استقطاب الأموال وتشغيلها.

الفصـل الأول:

مدخل عام للمصارف التقليدية و المصارف الإســـلامية

تمهيد:

مع تصاعد درجة المنافسة بين المصارف التقليدية والإسلامية في العالمين الإسلامي والغربي، وتفوق هذه الأخيرة ما جعل التقليدية منها تتجه نحو تقديم خدمات تتفق وأحكام الشريعة الاسلامية، ومن هنا برزت ظاهرة التحول في الأعمال البنكية إلى الإسلامي بهدف الاستجابة لشريحة واسعة من العملاء ممن يرغبون في تجنب التعامل مع الفوائد البنكية التي أصل الربا أخذا وعطاءا واكتساب حصص سوقية تدعم مكانتها البنكية، وذلك من خلال إقبالهم على المنتجات البنكية الإسلامية المقدمة لاستثمار مدخراتهم وتعظيم عوائدهم المالية بما يتوافق وأحكام الشريعة الإسلامية.

المبحث الأول: مفهوم ونشأة المصارف التقليدية

تلعب المصارف بنوعيها التقليدية والاسلامية دور الوساطة المالية حيث تربط بين أصحاب الفوائض وأصحاب العجز في الموارد المالية إلا أن نشاط المصارف التقليدية يقوم على أساس نظام الفائدة والقاعدة الافتراضية في استقطاب أموال المودعين وعند منحه التمويل للمستثمرين في حين أن المصارف الإسلامية تركز على قواعد نظام المشاركة المستمدة من ضوابط المعاملات المالية في الشريعة الاسلامية ولا تتعامل بالفائدة أخذا وعطاء.

المطلب الأول: نشأة المصارف التقليدية

أولا: تعريف المصارف

أصل كلمة مصرف بكسر الراء في اللغة العربية مأخوذ من الصرف يعني" بيع النقد بالنقد " ويقصد بها المكان الذي تم فيه الصرف ويقابلها كلمة " مصرف "، ذات الأصل الأوربي والمشتقة من الكلمة الايطالية التي تعني المنضدة أو الطاولة، أما سبب ارتباط هذه الكلمة بالأعمال المصرفية فلأن الصرافين المبادرين كانوا يستعملون مناضد خشبية لممارسة أعمالهم في أسواق بيع وشراء العملات المختلفة وذلك في أواخر القرون الوسطى. كما أن كلمة Bankrupt وتعني "مفلس" جاءت من أصل إيطالي حيث تعني كسر المنضدة لأي منضدة الصراف كإعلان عن إفلاسه وعدم السماح له بالاستمرار له بمزاولة الصرافة.[1]

وتعرف المصارف أنها وسيط تمويلي يعيد توزيع الأموال التي تجتمع من طرف أعوان اقتصاديون لأجل معين ولغرض معين في شكل قروض نقدية، أو تعهدات غير نقدية و الذي يكون موضوعه الأساسي أن يستعملها لحسابه الخاص في عمليات التسليف.

[1]:خالد أمين عبد الله. اسماعيل ابراهيم الطراد، إدارة العمليات المصرفية، المحلية والدولية، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر، الاردن، 2006م، ص 20- ص21.

المصرف هو مؤسسة تمارس تجارة النقود وتقوم بجمع الودائع ومنح القروض وتلعب دور الوسيط في العمليات المالية.[1]

أما التعريف الذي أودعه المشرع الجزائري في قانون النقد والقرض90-10 الصادر في 14 أفريل في مادته "المصرف هو شخصية اعتبارية التي تمتهن بصفة دائمة كل وظائف المصارف من استقبال الودائع، منح القروض وتوفير وسائل الدفع وتيسيرها.

ثانيا: نشأة وتطور المصارف

تم تأسيس أول مصرف في مدينة البندقية بإيطاليا سنة 1157م، وبعد ذلك نشأة مصرف ريالتو سنة 1587م ويعتبر هذا المصرف أول مصرف منظم، ويعد القرن 17م البداية الفعلية والصحيحة لنشأة المصارف الحديثة ،فقد أنشأ سنمة 1609م مصرف أمستردام في هولندا وسنة 1800م مصرف فرنسا والمصرف الأهلي المصري 1898م.[2]

أصبح العمل الحديث للمصارف هو الإقراض منم ودائع العملاء الذين هم بحاجة للاقتراض بعد تقديمهم ضمانات كافية مقابل فائدة، ويقوم المصرف بهذه المهمة مادام مركزه المالي يسمح له بالوفاء بمطالب المودعين كما تقوم أيضا بتقديم قروض من ودائع ليس لها وجود عندها أصبحت تنشأ هذه الودائع.

المطلب الثاني: أنواع المصارف التقليدية ووظائفها

يتكون الجهاز المصرفي مكن عدد من المصارف تختلف وفقا لتخصصها والدور الذي تؤديه في المجتمع.

01- **المصرف المركزي:** يعرف المصرف المركزي بأنه مؤسسة حكومية تتولى الإشراف و الرقابة على باقي المصارف، وإدارة النظام النقدي من خلال بأدوات السياسة النقدية.

ويعتبر المصرف المركزي قلب الجهاز المصرفي النابض يمده بالدعم وينظم حركته ويبعث فيه الحياة، فجميع المؤسسات المصرفية الأخرى تدور في النطاق بالذي يرسمه له في حدود

[1]- رسالة ماجيستير، استراتيجية التحول من المصارف التقليدية إلى المصارف الإسلامية، دراسة استشرافية.

[2]- محمد سعيد أبو أنور سلطان، إدارة المصارف، الدار الجامعية الجديدة، الإسكندرية ، 2005م، ص9ص10.

السياسات التي يقررها، وبصفة عامة يتصف المصرف المركزي بأنه مصرف إصدار ومصرف المصارف فضلا عن كونه أداة إشرافية ورقابية على الجهاز المركزي كله ، ويمارس المصرف المركزي عددا من الأساليب التي تمكنه من إجراء رقابة فعالة عل الائتمان من ناحية وعلى وحدات الجهاز المصرفي من جهة أخرى.

وفي ما يلي أهم الوظائف التي يقوم بها المصرف المركزي:

- إصدار العملة ويعتبر المصرف المركزي هو السلطة الوحيدة في الدولة المخولة له حق إصدار العملة؛
- مصرف الحكومة وهي أحد الوظائف الأساسية التي يمارسها المصرف المركزي فهو يتولى مزاولة العمليات المصرفية العائدة للحكومة و الأشخاص الاعتبارية العامة؛
- مصرف المصارف فالمصارف تحتفظ لديه بالاحتياطات النقدية والأرصدة الفائضة عن حاجتها وهذا ما يساعده على إجراء التسويات النقدية من حقوق وديون للمصارف؛
- إدارة غرفة المقاصة يترتب على عمليات التعامل المصرفي التي تتم بواسطة الشبكات والتحويلات ان تصبح المصارف التجارية دائنة او مدينة إزاء بعضها البعض؛
- الرقابة على المصارف التجارية يقوم المصرف المركزي بالرقابة على المصارف التجارية لضمان تنفيذ السياسة النقدية بالأسلوب الذي يخدم الاقتصاد القومي؛

02-المصارف التجارية

تعد المصارف التجارية أهم مكونات مؤسسات الإيداع المالية على الإطلاق حيث هي الأولى في الإنشاء والأكثر في الانتشار لما لها في التأثير البالغ على النشاط الاقتصادي.

أ- **تعريف المصارف التجارية:** تختلف التعاريف الخاصة بالمصارف التجارية باختلاف القوانين والأنظمة التي تحكم أعمالها وطبيعة نشاطها وشكلها القانوني.

تعرف المصارف التجارية بأنها الوسيط بين الأموال التي تبحث عن الاستثمار وبين الاستثمار الذي يبحث عن التمويل اللازم.[1]

وتعرف أيضا بأنها تلك المؤسسات التي تتيح خدمات مصرفية متنوعة للجمهور دون تمييز، فهي تقدم للمدخرين فرصا متنوعة لاستثمار مدخراتهم من خلال الودائع او شهادات الإيداع قصيرة الأجل وكذلك تتيح فرصا عديدة للمقترضين من خلال تقديم قروض قصيرة ومتوسطة وطويلة الأجل.

كذلك هي الشركة التي رخص لها بتعاطي أعمال المصرفية وفق أحكام القانون.[2]وبصفة عامة يمكن تعريف المصارف التجارية على أنها مؤسسة أو منشأة اقتصادية للتعامل بالنقود حيث يتم تجميع الودائع والمدخرات من مصادر مختلفة ثم إعادة استثمارها في كافة المجالات المختلفة للاستثمار، وفق هذا تقوم المصارف بالعديد من الخدمات لعملائها بوصفها تجميع مدخراتهم وودائعهم ولكن باعتبارها وكيل بالعمولة.[3]

ب- خصائص المصارف التجارية: تتميز المصارف التجارية بمجموعة من الخصائص التي تميزها عن غيرها من المؤسسات الأخرى وهذه السمات تتمثل في الربحية و السيولة والأمان.

ب-1-: الربحية: يتكون الجانب الأكبر من مصروفات المصرف من تكاليف ثابتة تتمثل في الفوائد على الودائع وهذا يعني أن أرباح المصرف أكثر تأثرا بالتعبير في إيراداتها وذلك بالمقارنة مع منشآت الأعمال الأخرى. لذا يقال أن المصارف التجارية تعد من أكثر منشآت الأعمال تعرض لأثار الرفع المالي فإذا ازدادت إيرادات المصرف بنسبة معينة يترتب على ذلك زيادة الأرباح بنسبة أكبر. وعلى العكس من ذلك إذا انخفضت الأرباح بنسبة أكبر بل قد تتحول أرباح

[1]- عصام عمر أحمد مندور، المصارف الوضعية والشرعية بالنظام المصرفي ، نظرية التمويل الاسلامي المصارف الاسلامية، دار التعليم الجامعي، الاسكندرية،2013، ص ص 165- 169.

[2]- المرجع السابق، ص ص 171- 170.

[3]- حسن جميل البديري، المصارف مدخل محاسبي وإداري مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان، 2013، ص 16.

المصرف إلى خسائر، وهذا يقتضي من إدارة المصرف السعي لزيادة الايرادات وتجنب حدوث انخفاض فيها.

ب-2- **السيولة:** وتعني قدرة المصرف على الوفاء بالالتزامات المتمثلة في مواجهة طلبات المودعين وقابلة طلبات الائتمان، ويعتبر عامل السيولة وثيق الصلة بالمصرف وترجع هذه الثقة إلى قدرة المصرف على الوفاء بالتزاماته، وهو أمر يتوقف على قدرته على تحويل الأصول إلى سيولة بسرعة دون خسارة في قيمتها، وتعتبر النقود أكثر الأصول سيولة، ولكنها في نفس الوقت غير مدرة للعائد، لذلك فإن محاولة التوفيق والملائمة بين الربحية والسيولة تملي على المصرف ضرورة أن يحتفظ بجزء من موارده في شكل نقدية سائلة، والجز الثاني يوظفه في استثمارات مختلفة ومتنوعة لإشباع عامل الربحية.[1]

ب3- الأمان: يتم رأس مال المصرف التجاري بالصغر إذ لا يزيد نسبته إلى صافي الأصول عن 10 بالمئة وهذا يعني صغر حافة الأمان بالنسبة للمودعين الذين يعتمد المصرف على أموالهم كمصدر للاستثمار، فالمصرف لا يستطيع أن يستوعب خسارة وتزيد عن قيمة رأس المال فإذا زادت الخسارة عن ذلك فقد تلتهم جزء من أموال المودعين والنتيجة هي إعلان إفلاس المصرف.[2]

ت- وظائف المصارف التجارية

أسهم التقدم الاقتصادي في تعقد وتشعب وظائف الملقاة على عاتق المصارف التجارية وهناك مجموعة من الوظائف الأساسية للمصارف التجارية أهمها.

- الاحتفاظ بودائع العملاء بالحسابات الجارية- تحت الطلب؛
- القيام بعمليات الاقتراض بغرض الاستثمار باستخدام الودائع؛
- تقديم التسهيلات الائتمانية لرجال الأعمال والمستثمرين؛

[1]- أكرم حداد مشهور مدلول، النقود والمصارف مدخل تحليلي ونظري، ط2، دار النشر، عمان، 2008، ص 144.

[2]- منير ابراهيم هندي، ادارة المصارف التجارية مدخل لاتخاذ القرارات، ط2، المكتب العربي الحديث، الاسكندرية، مصر، 2006، ص12.

- أعمال أخرى مثل تقديم الاستثمارات للعملاء، إدارة ثروة العملاء، أعمال الحفظ والتخزين القيام ببعض الخدمات الخاصة بالأوراق المالية مثل شراء وبيع الأوراق المالية وحفظها؛
- فتح الاعتمادات المستندية، اصدار خطابات الضمان وتمويل التجارة الخارجية؛
- شراء وبيع العملات الأجنبية.[1]

ث- موارد واستخدامات المصارف التجارية: إن المصارف التجارية كغيرها من المؤسسات الاقتصادية الأخرى مصادر واستخدامات والتي تعتمد عليها في عملياتها التي تقوم بها، بالرغم من اختلافها عن هذه الأخيرة من حيث طبيعة نشاطها، وتتمثل المصادر والاستخدامات في:

ث-1-مصادر المصارف التجارية: يمكن التمييز بين مصدرين لأموال المصرف وذلك على النحو التالي:

رأس المال المدفوع والاحتياطي: يتمثل رأس المال المدفوع من مجموعة المبالغ التي قام بدفعها أصحاب المصرف والمساهمين في تكوين رأس ماله أما الاحتياطات تنقسم إلى قسمين لأول الاحتياطي القانوني ويكون المصرف ملزم بتكوينه بحكم القانون أما النوع الثاني من الاحتياطات يقوم المصرف بتكوينه اختياريا بهدف دعم المركز المالي وزيادة ثقة عملائه فيه.

الأرباح غير الموزعة: يترتب على نشاط المصرف أراح المصرف في نهاية السنة ولا يقوم بتوزيعها كلها بل جزء فقط والباقي يضاف إلى رأس مال المصرف.

مصادر خارجية: تتمثل في:

- ✓ **الودائع:** وتعد الودائع المصدر الأساسي لمكونات موارد المصارف التجارية وعي عبارة عن ديون مستحقة لأصحابها على ذمة المصارف التجارية وتنقسم الودائع إلى:

الودائع الجارية: عبارة على مبلغ من المال يودع لدى المصرف التجاري ويتعهد هذا الأخير بدفعه في أي وقت يشاء فيه صاحب الوديعة سحب كامل وديعته أو جزء منها وأن المصرف التجاري لا

[1] عبد القادر متولي، اقتصاديات النقود والمصارف، ط1، دار الفكر، عمان، 2010، ص 58.

يدفع فائدة على الودائع إلا في بعض الحالات الاستثمارية والتي مقدار الوديعة التجارية كبيرا وأن يكون بالعملة الصعبة.

الودائع لأجل والودائع الادخارية: جميع هذه الودائع تشكل نوع من المدخلات التي يجمعها أصحابها لمواجهة الطوارئ ولاستثمارها ولا يلتزم المصرف بدفعها إلا في الآجال المحددة للوديعة وتسمى أيضا الودائع بإخطار وإذا كانت شروط الايداع تقتضي إخطار المصرف قبل مدة معينة' ويتقاضى أصحابها فائدة نظير إيداعها أما الودائع الادخارية في تجمع المدخرات بالمعنى التمويلي يودعها الأفراد لآجال طويلة ويتقاضى عنها المودع فائدة تتجدد بتجديد المدة وإن كان هذا لا يمنع صاحبها من سحبها.[1]

القروض المصرفية: وهذه الروض إما:

من المصرف المركزي: حيث تستطيع المصارف وقت الحاجة الماسة للنقود أو لمواجهة حالات السحب الشديدة أو لأغراض خاصة أخرى الاقتراض من المصرف المركزي.

من الغير: سواء من المصارف الأخرى أو من المؤسسات المالية المختلفة المختصة بالتمويل.

ث-2-استخدام الأموال في المصارف التجارية: يقوم المصرف بتوزيع موارده على الأوجه التالية

- القروض والسلفيات للعملاء، الأوراق التجارية المخصومة؛
- استثمارات المصرف سواء على شكل مستندات الشركة التجارية الصناعية؛
- الأصول الثابتة سواء كانت المباني، السيارات، الآلات، حسابات والأثاث.[2]

3- المصارف المتخصصة: تقوم المصارف المتخصصة على تقديم خدمات مصرفية إلى قطاعات اقتصادية محددة.

من هذا التعريف نجد أن المصارف المتخصصة تتميز بخصائص تميزها عن المصارف الأخرى وهي:

[1]- نظام محمد نوري الشمري، النقود والمصارف والنظرية النقدية، دار زهان للطباعة والنشر، عمان، 2006، ص ص 145-146.

[2]- عبد الله الطاهر، مرفق على الخليل، النقود والمصارف والمؤسسات المالية، ط2، مركز يزيد للنشر، 2006، ص 213.

- الهدف من انشاءها تنموي يعكس المصارف التجارية التي تهدف إلى الربح وتتعامل على أسس تجارية؛
- هي مؤسسات غير ودائعية، تعتمد على رأسمالها بشكل كبير الذي يزيد عن مجموع أموال الغير، بعكس المصارف التجارية التي تعتمد على ودائع الأفراد الذي يمتاز رأس مالها بالصغر؛
- تقدم قروض لآجال متوسطة وطويلة ، بينما المصارف التجارية تخصص في التمويل قصير الأجل؛
- تخدم المصارف المتخصصة نشاط وقطاع محدد أما المصارف التجارية فتمارس أنشطة متنوعة؛
- تشكل مساهمة القطاع الحكومي في أموال المصارف المتخصصة الجزء الأكبر، أما المصارف التجارية فتشكل أموالها من مساهمات القطاع الخاص؛
- تعمل دائما في جو احتكاري بينما تتعرض المصارف التجارية إلى منافسة شديدة.[1]

ب- أشكال المصارف المتخصصة: تتعدد أشكال المصارف المتخصصة تبعا للوظائف المقدمة ومن أنواعها نذكر ما يلي:

✓ **المصارف الصناعية:** هي مؤسسات مالية تتولى تقديم تسهيلات ائتمانية لأجل متوسطة وطويلة للتوسع في المشاريع القائمة أو انشاء مشاريع جديدة وإعادة دراسات الجدوى لصالح العملاء.

[1]- أكرم حداد، مشهور مذلول، مرجع سبق ذكره، ص 172.

المطلب الثالث: الأسس التي تحكم أعمال المصارف التقليدية

من بين الأسس التي تحكم أعمال المصارف التقليدية أهمها ما يلي:

أولا: سلعية النقود

يقوم التعامل المصرفي التقليدي على أساس اعتبار النقود سلعة يتم الإتجار فيها لا بها، حيث تعتمد المصارف التقليدية على إصدار مجموعة من الخصوم المالية التي يفضلها المقترضون بأسعار منخفضة وتقوم بتوظيف هذه الأموال في أصول يفضلها المقترضون عند توظيف أعلى.

ثانيا: تجميع الودائع والمدخرات استنادا إلى قاعدة الدائنية والمديونية

إن التوظيف الرئيسة للمصارف تكمن في قيامها بتجميع الودائع بمختلف أنواعها حيث تمثل عملية تجميع الودائع، أو حصوله على ودائع ومدخرات الخاصية الهامة والمستمرة من خلال تاريخ المصارف، ويعتمد المصرف على قوة هذه الودائع ومدى كفايتها مند ممارسة عملياته المصرفية، وعليه أن يحسن استخدامها حتى يوطد مركزه المالي، وبالتالي يمكن من الحصول على ثقة الأفراد المودعين في المصرف.

ثالثا: توظيف الموارد اعتمادا على منح القروض والتسهيلات الائتمانية بصفة مستمرة

تقوم المصارف بتوظيف الموارد المتاحة وتقديم التسهيلات المصرفية بعد استبعاد احتياجات السيولة النقدية.

واذا كانت الودائع هي المصدر الرئيسي للأموال في المصارف النقدية فإن تقدم الاستخدام الرئيسي لذلك المصارف، بالإضافة إلى كونها المصدر الأول للربحية.

رابعا: الفائدة

الفائدة المصرفية للمصارف التقليدية عند منح القروض والتسهيلات الائتمانية للأفراد والمؤسسات وهو ما يحصل عليه المودعون والمدخرون مقابل مدخراتهم في تلك المصارف.

وبما أن المصارف التقليدية تقوم بالوساطة بين المقرضين والمقترضين، فإن سعر الفائدة يعتبر تكلفة، أما الفوائد على الودائع المصرفية ويعتبر إيرادا عنما يحصل على القروض.

يتمثل العائد الرئيسي للمصارف التقليدية في لفرق بين أسعار الفائدة الدائنة والمدينة.

- فالمصرف يحصل على فائدة من القروض التي يمنحها العملاء؛
- يدفع المصرف في المقابل فائدة على الإيداعات وتساوي قيمة الملغ الذي يسترده العميل أصل الوديعة.

خامسا: التنويع المالي

تقوم المصارف التقليدية بالحصول على الأموال من مصادر متنوعة وبآجال مختلفة من المودعين، وذلك بإعادة توزيع آجال الودائع وتحويلها من توظيفها قصيرة ومتوسطة وطويلة الأجل للمقرضين،[1] وتجري المصاريف هذا التنويع بقصد مواجهة الأخطار والتقلبات المصرفية.

[1]– يزن خالف سالم العطيات، تحويل المصارف التقليدية للعمل وفق الشريعة الاسلامية، دراسة لبيان مدى إمكانية التطبيق في الأردن.

المبحث الثاني: مفهوم ونشأة المصارف الإسلامية

تعتبر المصارف الاسلامية حدثا متميزا وجديدا في المجتمع الاسلامي بصفة خاصة وفي العالم بصفة عامة، وعلى الرغم من المشاكل التي زعزعت الهيكل الاقتصادي إلا أنها نجحت نجاحا كبيرا وأصبحت عنصرا فعالا في تحقيق هدف التنمية الاقتصادية كما أمنها تشهد تطورا سريعا خلال العقد الماضي باعتبارها ترتكز على المبادئ الأخلاقية والشفافة والمنفعة المتبادلة.

المطلب الأول: نشأة وتعريف المصارف الاسلامية

مرت المصارف الاسلامية بمجموعة من المراحل التي تخللتها جهود عظيمة تم بفضلها إعطاء عدة تعاريف لها:

أولا: نشأة المصارف الاسلامية

ظهرت فكرة المصارف الاسلامية في منتصف ثلاثينيات القرن العشرين، نظرا لعديد الدعوات التي دعت إلى التخلي عن التعامل بالربا ونظرا لاستقلال معظم الدول الاسلامية من الاستعمار، وبذلك أدى هذا إلى ظهور الغزو الفكري والاقتصادي حيث مرة بثلاث مراحل أساسية هي:[1]

المرحلة الأولى:(1963 – 1979) مرحلة تأسيس المصارف الاسلامية: تتميز المرحلة الأولى بنقص في المصارف الاسلامية حيث ظهرة أربعة مصارف إسلامية فقط وهي مصارف الادخار المحلية، مصرف ناصر الاجتماعي، مصرف دبي الاسلامي، المصرف الاسلامي للتنمية، أول تجربة هي تجربة مصارف الادخار المحلية بمصر سنة 1963 في محافظة الدقهلية وكانت هذه التجربة تحت إشراف الدكتور أحمد نجار حيث كانت فكرته تقوم على جمع الأموال من المزارعين المصريين واستثمارها في بناء السدود واستصلاح الأراضي بغية تقاسم الأرباح بين الأطراف المشاركة، وقد حققت هذه التجربة نجاحا كبيرا حيث اتسعت وأصبحت تملك تسعة فروع أو أكثر

[1]– رسالة ماجيستر، واقع الصيرفة الاسلامية وآليات تطويرها، دراسة حالة، الجزائر، 2020-2021.

من عشرين فرعا صغيرا لكن فشلت هذه التجربة بسبب أطراف كانت ضد الاسلام فقد تزامنت التجربة مع تحول المصارف التجارية إلى مصارف لا ربوية وذلك في باكستان مدعمة من الملك فيصل لكنها فشلت أيضا وفي عام 1970 تقدم وفد من مصر وباكستان باقتراح إنشاء مصرف إسلامي دولي، وتم تأسيس سنة 1971م بمصر ناصر الاجتماعي الاسلامي وفي سنة 1975م تم تأسيس مصرفين إسلاميين الأول مصرف دبي الاسلامي وأما الثاني هو المصرف للتنمية ويهدف إلى دعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية لشعوب الدول الأعضاء للمجتمعات الاسلامية وفق الاحكام التشريعية الاسلامية.

المرحلة الثانية: مرحلة التوسع في المصارف الاسلامية (1980 – 1990)تميزت هذه المرحلة بظهور مجموعات مالية إسلامية منظمة تتكون من عديد من المصارف الاسلامية ومن شركات الاستثمار المنتشرة حول العلم كما تتميز بالمحاولات الرائدة بواسطة النظام المصرفي للسودان وباكستان وإيران، حيث أصبحت جميع الوحدات المصرفية لديها تعمل وفقا لأحكام التشريع الاسلامي ولا تتعامل بالفائدة أخذا وعطاء.

تعتبر دار المال الاسلامي أول مجموعة مالية إسلامية ظهرت بقيادة الأمير محمد بن فيصل أما المجموعة الثاني هي التي حملت لواء المصارف الاسلامية بقيادة الشيخ صالح عبد الله ومن بين المصارف التي تم تأسيسها في هذه المجموعة هي:

- ✓ مصرف التضامن الاسلامي 1983، مصرف اسلام ماليزيا نفردهان 1983، مصرف قطر الاسلامي 1982، مصرف التمويل السعودي 1983، مصرف شركة التركيب للتمويل 1983 مصرف بنغلادش الاسلامي 1983 مصرف البركة الاسلامي البحرين 1984 .

المرحلة الثالثة: من 1990 إلى يومنا هذا الانتشار السريع للمصارف في هذه المرحلة أخذت المصارف الاسلامية في الانتشار السريع نظرا للتطور الذي شهدته الصناعة المصرفية الاسلامية وهذا ما جعل الكثير من المصارف التقليدية على فتح فروع تقوم بتقديم خدمات مصرفية تقوم على

أسس إسلامية مثل(citBanak)في أمريكا، مصرف باركيز في أوروبا(Bank Baratays) والمصرف المتحد السويسري(USB golden sacle).

إن فتح هذه الفروع كان لتطوير خدماتها ولتلبية حاجات شريحة معينة من العملاء أي المسلمون المغتربون، كما شهدة هذه المرحلة اعتراف الجهات الغربية بأهمية المصارف الاسلامية ونجاحها ومن بين المؤسسات التي تأسست خلال هذه المرحلة:

مصرف البركة الجزائر 1991م، مصرف الاستثمار الاسلامي البحريني 1996م، المصرف الاسلامي اليمني 1996، مصرف الاستثمار الخليجي 1998م، مصرف معاملات ماليزيا 1999م ....إلخ.

ثانيا: تعريف المصارف الاسلامية

قام مؤسسو المصارف الاسلامية بإطلاق اسم المصارف الاسلامية على مؤسساتهم الناشئة يلاحظ أن المقطع الأول منه هو كلمة "مصرف" وهي كلمة لاتينية تعني المقعد أما المقطع الثاني هو كلمة "اسلامية " وذلك لأنها تمارس أنواعها من المعاملات الاسلامية الغير ربوية، زمن المعروف أن المصرف الربوي هو مؤسسة مالية تقوم باستقبال الودائع وحفظها وتحويلها إلى المال من بلد لآخر أو من منطقة لأخرى داخل البلد الواحد وتقوم أيضا بالاقتراض بفائدة وفتح الاعتمادات وتحصيل السندات.

يعرف المصرف الإسلامي بأنه مؤسسة مالية تقوم بأداء الخدمات المالية والمصرفية كما تباشر أعمال التمويل والاستثمار في مجالات مختلفة، وفي ضوء قواعد وحكام التشريع الاسلامي وبهدف المساهمة في غرس القيم والمثل والخلق الإسلامي في مجال المعاملات والمساعدة في تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية وتشغيل الأموال بقصد المساهمة في تحقيق الحياة الطبيعية والكريمة للأمة الإسلامية.

ومن التعريف السابق يمكن تعريف المصارف الاسلامية بأنها مؤسسة مالية مصرفية تهدف لتجميع الأموال وتوظيفها وفق أحكام الشريعة الاسلامية بما يخدم مجتمع التكافل الاسلامي وتحقيق عدالة التوزيع مع الالتزام بعدم التعامل بالفوائد الربوية أخذا وعطاءا واجتناب أي عمل يخالف أحكام الإسلام.

المطلب الثاني: الأسس التي تحكم أعمال المصارف الاسلامية

أولا: المنهج الاسلامي هو أساس التعامل

يجب أن تلتزم المصارف الاسلامية بأحكام الشريعة الاسلامية في جميع المعاملات التي تؤديها وهذا يعني تعديل عمليات المصارف بحيث تتلائم مع أحكام الشريعة الاسلامية وقواعدها، مما يتطلب بحث الصيغ الشرعية لجميع معاملات المصارف سواء اختصت بحفظ أموال ومدخرات الأفراد وتشغيلها، وتوظيف العائد المحقق والامتناع عن الأنشطة المحرمة والتي تسبب الضرر للفقير وتستعين المصارف الاسلامية لهذه الغاية بهيئة الفتوى والرقابة الشرعية التي تقوم بإيضاح الحكم الشرعي فيما يعرض عنها من مسائل مالية ومصرفية خاصة تعاملات تلك المصارف، وتستمد هيئة الفتوى " الرقابة الشرعية " وجودها من الجمعية العمومية للمصرف ولا يعينها مجلس الادارة أو المدير العام، وذلك لتحقيق استقلالها وحريتها في أداء واجباتها.

ولا يجب على هيئة الرقابة الشرعية أن تصنف الأنشطة والخدمات الشرعية وغير شرعية فقط، بل فيها أن تقدم البدائل الشرعية لتلك الأنشطة والخدمات المنافية لأحكام الشريعة، وكذلك عليها أن تستبق الأمور فتضع في المدان العلمي صيغا ووسائل تثري نشاط المصارف الاسلامية حيث وجود هيئة الرقابة الشرعية في المصارف الاسلامية يسهم في تصحيح حيث وجود هيئة الرقابة الشرعية في المصارف الاسلامية يسهم في تصحيح مسارها، وضمان تهيئة الأنشطة والخدمات المصرفية بما يتوافق ومقتضيات الشريعة الاسلامية.[1]

[1] – يزن خاف سالم العطيات، تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الاسلامية، دراسة لبيان مدى إمكانية التطبيق في الأردن.

ثانيا: اقتران رأس المال بالعمل

تعد النقود وسيلة وأداة للتعامل على أساسها، ومن ثم تعمل المصارف الاسلامية على تصميم وتطوير الخدمات والصيغ المالية والمصرفية المتعددة التي تساعد على توفير التمويل بهدف تسيير أعمالها واقامة المشروعات الاقتصادية والاجتماعية، على أن يتم هذا التمويل وفق أحكام الشريعة الاسلامية بالنسبة للأخذ والعطاء.

كما تعمل المصارف الاسلامية على تصحيح وظيفة رأس المال في المجتمع كوسيلة لتحقيق مصالحه وكيان المستقبل بنمو في معزل عم المجتمع وعن توفير متطلباته، مما يصحب معه الاعتماد على العمل كمصدر للكسب عند مزاوجته مع رأس المال، ولن يتحقق هذا بالطبع إلا بتقرير مبدأ المشاركة في الغنم والغرم وذلك بالاعتماد على المشاركات والمضاربات الاسلامية بمختلف صورها ولهذا يقوم النموذج التمويلي للمصرف الاسلامي على أساس أن:[1]

- ✓المصرف الاسلامي لا يتاجر في النقود، ولكن يعتبرها وسيلة لتوجيه وتعبئة الطاقات البشرية والمادية في المجتمع؛
- ✓تحصل النقود على نصيبها من الربح إذا مزجت مع عناصر الانتاج البشرية؛
- ✓المشاركة هي الصيغة المناسبة لمزج عنصري النقود والعمل كبديل شرعي للاعتماد على نظام الفائدة الثابتة عند قبول الأموال وعند تشغيلها.[2]

ثالثا: خصائص المصارف الاسلامية

إن المصارف الاسلامية تعلن جهارا ونهارا أنها لا تتعامل بالربا بجميع أشكاله هذا ما جعلها تتميز بمجموعة من الخصائص وتسعى إلى تحقيق مجموعة من الأهداف.

[1] رسالة ماجيستر، متطلبات تحويل المصارف التقليدية إلى المصارف الاسلامية في ليبيا، دراسة ميدانية على مصرف الجمهورية فرع طبرق، 2016.

[2] – يزن خالف سالم العطيات، تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الاسلامية، دراسة لبيان مدى إمكانية التطبيق في الأردن.

1. **لا تتعامل بسعر الفائدة "الربا"**: هذه الخاصية هي التي تميز المصرف الاسلامي عن غيره فسعر الفائدة هو صفقة أساسية في القروض الربوية ومن هنا فلا تتعامل المصارف الاسلامية بالفائدة أيا كانت صورها وأشكالها أخذا وعطاءا وإيداعا أو توظيفها قبولا أو خصما، ظاهرة أو مخفية محددة مقدما أو مؤخرا ثابتة أو متحركة إعمالا لأحكام الشريعة والتزاما بأوامر الله سبحانه وتعالى.

2. **علاقته وارتباطه ارتباطا وثيقا بالشريعة الاسلامية:** يجب على المسلم أن يلتزم في تصرفاته بقواعد الشريعة الاسلامية سواء كانت حرام أو حلال فلا يمكنه أن يتجاوز سنة نبينا محمد عليه الصلاة والسلام والقرآن الكريم ولا يتجرأ على مخالفة حكم من أحكامها، لقد نص القرآن الكريم في العديد من الآيات على تحريم الربا تحريما قطعيا، ولذلك فإن المصرف الاسلامي لا يمكن ولا يجوز له التعامل بأي سلع محرمة ومعاملات محرمة مثلا " الخمر."[1]

3. **التنويع في مصادر التمويل:** تتميز المصارف الاسلامية في التويع في مصادرها التمويلية أي لا تعتمد على عنصر واحد فتقوم بنشاطها من خلال تجميع الموارد واستخدامها لتمويل مشروعات الانتاجية في قطاع مختلفة قطاع الزراعة، الصناعة ..إلخ وذلك لزيادة الانتاج والدخل القومي وفرص العمل لهذا نجد العديد من الكتاب وصفوها بالمصارف الشاملة لأنها تشمل العديد من مصادر التمويل.[2]

4. **الصفة الاجتماعية للمصرف الاسلامي:** فالمصرف الاسلامي يطبق ركن الزكاة وكما نعرف فإن الزكاة فريضة دينية تحدد نوعا ما من الاختلالات التي تحدث في المجتمع لضمانها التكافل الاجتماعي الاسلامي هذه الصفة تفرض على المصرف الاسلامي بأن يدرس المسؤولية الاجتماعية في جدوى المشروعات التي تقوم بدراستها.

5. **تجنب التراكمات النقدية:** تجرم الشريعة الاسلامية بيع الديون بغير قيمتها الاسمية بغض النظر عن موعد استحقاقها لأن أي فارق بين القيمة الاسمية والقيمة الحالية تعتبر من الربا

[1] كتاب الله القرآن الكريم

[2] – رسالة ماجيستر، واقع الصيرفة الاسلامية وآليات تطويرها، دراسة حالة. الجزائر، 2020 2021.

المحرم ومنه فالمصارف الاسلامية تستطيع الدخول في تراكمات الأصول النقدية كما يحدث في العالم اليوم بين المصارف التقليدية.

6. **تنمية المجتمع تنمية اجتماعية شاملة من كل النواحي:** يجب على المصرف الاسلامي أن يتمتع بالإيجابية والأخلاق والمبادئ الحسنة التي تنص عليها الشريعة الاسلامية والابتعاد عن كل ما هو سلبي أو منافي لشريعتنا الاسلامية كبعض المبادئ السلبية التي تشجعها المصارف التقليدية الربوية.

رابعا: أهداف المصارف الاسلامية

لا تهدف المصارف الاسلامية إلى تعظيم الربح فقط بل تهدف إلى تحقيق القيم الروحية وذلك من خلال:

1- إحياء المنهج الاسلامي في المعاملات المالية والمصرفية حيث تهدف هذه المصارف إلى تحقيق منهج الله على أرضه فيما يخص جانب هام من جوانب الحياة وهو المال وطالما أن هذا المجال يمثل نعمة " الابتلاء "وفتنة " فيجب أن يكون الهدف تهذيب سلوك الأفراد ووجود المنظمة التي تساعد على تحسين الاستفادة بهذه الأموال عند زيادتها وتوافرها أو الحاجة إليها وتعمل المصارف على تحقيق ذلك بـ :

أ) الالتزام بالقواعد والمبادئ الاسلامية في المعاملات المالية والمصرفية؛

ب) استيعاب وتطبيق الوظيفة الاقتصادية والاجتماعية للمال في الاسلام؛

ت) الدعوة في سبيل الله من خلال التزامها هي أولا ثم النصح والارشاد للأفراد؛

2- تحقيق آمال وطموحات أصحاب المصرف والعاملين به: وذلك من الوصول إلى قدر مناسب من الأرباح للمساهمين وتكون سمعة طيبة عن المصرف وتنمية الكفاءات والمهارات الادارية لمديري وموظفي المصرف.

3- اشباع حاجات الأفراد: وذلك من خلال تطوير وسائل اجتذاب الأموال والمدخرات وتوجيهها نحو المشاركة في الاستثمار وتوفير التمويل الازم للقطاعات المختلفة في مجالات الانتاج وتوسيع نطاق التعامل مع القطاع المصرفي.

4- رعاية متطلبات ومصالح المجتمع: يعمل المصرف الاسلامي على توفير المناخ الملائم لمختلف المعاملات التي يقوم بها لتنشيط الحياة الاقتصادية والاجتماعية.

المطلب الثالث: أوجه الاختلاف يبين المصارف التقليدية والمصارف الاسلامية

أولا: أوجه الاختلاف

- قيام المصارف الاسلامية في تعاملاتها على أساس نظام المشاركة في الربح والخسارة، بينما تقوم المصارف التقليدية على نظام (الربا) أخذا وعطاءا أي على أساس القرض بزيادة مشروطة ثابتة منذ وقت الايداع؛
- تولي المصارف الاسلامية مجال الاستثمار مساحة كبيرة فهي تقوم على المرابحة بالشراء والاجارة المنتهية بالتمليك وغيرها، مما يفضي على تعاون رأس المال والعمل خلاف المصارف التقليدية التي تولي الاقتراض الأهمية الكبرى ولا تقبل الاستثمار إلا في نطاق ضيق من أعمالها؛
- خضوع المصارف الاسلام إلى رقابة شرعية وأخرى مالية، إذ تضمن الرقابة الشرعية الاشراف على أعمال ونشاطات هذه المصارف لتكون متوافقة مع قواعد الشريعة الاسلامية، خلاف المصارف التقليدية التي تخضع لرقابة مالية فقط؛
- أخذ المصارف الاسلامية لمبدأ الرحمة والتسيير الذي تتم فيه مراعات الجوانب الانسانية كتأجير دين المعسر، خلاف للمصارف التقليدية التي تزيد إعساره إعسارا بتحميله مركبا يتمثل في الفائدة التي يدفعها في حالة عجزه عن تسديد دينه في موعد الاستحقاق والتي تسمى بالفوائد التأخيرية أو فوائد الفترة التي لم يسدد فيها المقترض مبلغ القرض بعد استحقاقه بل إن الأمر يصل إلى أكبر من ذلك كالحجز على أمواله ورهنها لصالح المصرف؛[1]

[1]- يزن سالم العطيات.

- المصارف التقليدية تكون نزعة فردية مادية للإتجار وتعظيم الثروة أما المصارف الاسلامية فيها أصل تشريعي لتطهير من الفوائد الربوية والمخالفات الشرعية.[1]

ثانيا: أوجه التشابه

توجد العديد من أوجه التشابه بين المصارف التقليدية والمصارف الاسلامية والتي منها:

- أنها مؤسسات ذات طبيعة مالية ومصرفية، أي أنها تقوم بالأعمال المتصلة بالجوانب المالية والمصرفية؛
- تتماثل كل من المصارف الاسلامية والمصارف التقليدية في التمسك باعتبارات السيولة والمخاطرة والربحية عند ممارستها لأعمالها ونشاطاتها؛
- تخضع لرقابة المصرف المركزي وتخضع للتعليمات القرارات والأنظمة والقوانين ذات الصلة لممارسة المصارف؛
- تتماثل المصارف الاسلامية مع المصارف التقليدية في عدم فائدة لأصحاب الحسابات الجارية الدائنة؛
- كلاهما وسيط مالي بين طرفين؛
- كلاهما يقدم خدمات مصرفية للعملاء كالصرافة والحوالات، والحساب الجاري وغيرها؛
- كلاهما يتبع المعايير المهنية، والاعترافات المصرفية، والقوانين السائدة فيها لا يتعارض مع الأسس القائمة عليها مثل الاحتفاظ بالسيولة وغيرها؛[2]
- كلاهما مؤسسة مالية تهدف إلى تحقيق الربح.[3]

[1]- يزن سالم العطيات.

[2]- يزن سالم العطيات.

[3]- موسى عبد الله، متطلبات تحويل المصارف التقليدية إلى المصارف الاسلامية في ليبيا، رسالة ماجيستر

خلاصة الفصل:

سعيا من البنوك التقليدية في التوجه نحو الصيرفة الإسلامية قامت بفتح فروع إسلامية، وأقسام ووحدات متخصصة وطرح منتجات مالية إسلامية إلى جانب التقليدية، وكذا تحويل بنوك تقليدية إلى إسلامية، إلى جانب تأسيس بنوك إسلامية قائمة بذاتها ما زاد من إقبال البنوك التقليدية خاصة كبرياتها في الدول الغربية على ممارسة الأعمال البنكية الإسلامية بعدة أشكال وأساليب، حيث توجه العملاء لطلب المزيد من خدماتها التي تعرف تنوعا كبيرا وإقبالا واسعا في البلدان التي تحول النظام المصرفي فيها من التقليدي إلى الإسلامي وعلى رأسه البنك المركزي الإسلامي.

الفصل الثاني:

التحول من المصارف التقليدية إلى المصارف الإسلامية

تمهيد

تعتبر المصارف الإسلامية اليوم من أبرز التطورات التي يشهدها القطاع المالي والمصرفي عموما في كافة أنحاء العالم، لاسيما في ظل الأزمة المالية العالمية التي شهدها الاقتصاد العالمي الفترة الماضية، ويتفاوت الاهتمام بالمصارف الإسلامية من قبل الأفراد والمؤسسات والدول بين التبني التام للعمل المصرفي الإسلامي وبين الرغبة في الكشف عن ماهية المصارف الإسلامية وآلية عملها واختلافها عن المصارف التقليدية وأسباب تميزها عنها، وهذا بدوره أدى إلى أن تسعى المصارف التقليدية للتحول جزئيا أو كليا نحو المصرفية الإسلامية.

المبحث الأول: التحول مفهومه ودوافعه ومصادره

تحاول المصارف جذب شريحة جديدة من العملاء أو المحافظة على العملاء الحاليين لديها أو كلا الأمرين معا وبهذا أصبح لزاما على كافة المؤسسات المالية والمصرفية الإسلامية أن تسعى نحو التميز في أدائها لاسيما في مجال استقطاب الموارد المالية وتوظيفها وذلك بمواكبة الأعمال المصرفية الجديدة وعلى رأسها الخدمات المصرفية الإسلامية.

المطلب الأول: مفهوم التحول

أولا: مفهوم التحول لغة

يعني التحول من موضوع إلى موضوع آخر، والانتقال من حال إلى حال ونقطة التحول هي الحد الفاصل بين أمرين يكونا الأمر الثاني منهما أحسن حالا من الأول ومنه قوله تعالى **{ خالدين فيها لا يبغون عنها حولا }** أي تحولا وتغييرا وانتقالا.[1]

ثانيا: التحول اصطلاحا

هو الانتقال من وضع فاسد إلى وضع صالح شرعا وعليه فإن التحول يقصد به التغير والانتقال من وضع إلى آخر.

ويقصد بالتحول هذا الانتقال من وضع الصيرفة التقليدية المحظورة شرعا والمبنية على سعر الفائدة الربح والخسارة، بحيث يتم إحلال العمل المصرفي المطابق لأحكام الشريعة الاسلامية محل العمل المصرفي التقليدي الربوي.[2]

التحول هو انتقال المصارف التقليدية من التعامل المحظور شرعا إلى التعامل المباح والموافق لأحكام الشريعة الاسلامية محل العمل المصرفي المخالف لها، حتى تصبح جميع أعمال المصرف وأنشطته خاضعة لقواعد وأسس الشريعة الاسلامية.[3]

---

[1]– نايف بن جمعان الجريدان، تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الاسلامية.

[2] –د نايف بن جمعان الجريدان، تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الاسلامية.

[3]– يزن سالم العطيات، تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الاسلامية، دراسة ميدانية مدى إمكانية التطبيق في الأردن.

والتحول إما يتم بشكل كلي فيحول نظام المصرف من أساسه أي من النظام التقليدي الرأسمالي إلى النظام الاسلامي، وإما بشكل جزئي وفيه يقوم المصرف بفتح نوافذ أو شركات تابعة له تقدم خدمات مالية إسلامية لأفراد أو تكتفي بطرح بعض المنتجات المتوافقة مع أحكام الصيرفة الاسلامية ضمن خدماتها المالية لعملائها.

المطلب الثاني: دوافع ومصادر التحول

توجد العديد من دوافع التحول من المصارف التقليدية إلى المصارف الإسلامية، نذكر أبرزها في النقاط التالية.

أولا: دوافع ومصادر عملية التحول

من المعلوم أي تغير أو انتقال من وضع معين إلى وضع آخر لا بد أن يكون له سبب فإما أن يكون الانتقال من الوضع الحالي بسبب مشكلة تواجه القائمين عليه فلابد لتجاورها من تغيير هذا الوضع والانتقال لغيره، أو يكون سبب الانتقال أو التغيير هو اتفاق القائمين على الوضع الحالي بأن الوضع الجديد يحقق لهم ايجابيات أكثر وأن الانتقال إليه سيجعلهم أحسن حالا من الوضع الذي هم عليه حاليا، وبناء عليه فسنحاول فيما يلي التعرف على أهم الدوافع التي تؤدي إلى تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الاسلامية.[1]

1- السعي نحو تعظيم الأرباح

وهذا الدافع ينطلق من الهدف الاساسي الذي تهدف المصارف التقليدية للوصول إليه، وهو تحقيق الأرباح، وحيث أن العمل المصرفي متوافق مع أحكام الشريعة الاسلامية يمثل مصدرا خصبا لتحقيق الأرباح، فإنه من الطبيعي أن تلجأ المصارف التقليدية إلى الاستفادة قدر الامكان من هذا المصدر الخصب، وقد أجريت دراسة ميدانية من خلال توزيع استبيانات على أصحاب القرار في المصارف التقليدية التي تحولت للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، لمحاولة التعرف على أهم الدوافع التي كانت وراء قرار التحول وفيما يلي نتائج هذه الدراسة:

[1] – يزن خالف سالم العطيات، تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الاسلامية.

- 82% من المصارف كان من أهم الدوافع لها على التحول هو المحافظة على العملاء الحاليين للمصرف التقليدي الذين قد يرغبون في تنويع مجالات تعاملاتهم المصرفية، فتمت تلبية احتياجاتهم من خلال تقديم المنتجات المصرفية المتوافقة مع أحكام الشريعة الاسلامية؛

- 47%من المصارف كان من أهم الدوافع لها على التحول هو المنافسة في جذب عملاء جدد يفضلون العمل المصرفي المتوافق مع أحكام الشريعة الاسلامية ويرفضون العمل المصرفي المخالف لها والمتمثل في الربا؛

- 24% من المصارف كان من أهم الدوافع لها على التحول هو ارتفاع معدل عائد الاستثمارات المصرفية المتوافقة مع أحكام الشريعة الاسلامية مقارنة بمعدل العائد في الصيغ المصرفية التقليدية كما أن هناك دوافع ثانوية لتحول المصارف التقليدية ترتبط بدافع السعي نحو تعظيم الأرباح ارتباطا وثيقا ولم يشر إليها في الدراسة السابقة وهي:

- **توسع مجال العمل المصرفي:** والاستفادة مما هو مسموح من خدمات وصيغ متوافقة مع أحكام الشريعة الاسلامية، وغير مسموح للتعامل بها في ظل النظام المصرفي التقليدي؛

- **ضعف المصارف التقليدية في السوق المصرفي التقليدي وعجزها عن المنافسة:** واحتمال تعرضها للانهيار في المستقبل القريب، فيلجأ إلى إعادة إنعاش المصرف من خلال الاعلان عن التحول للعمل وفق أحكام الشريعة الاسلامية.[1]

2: الالتزام بأحكام الشريعة الاسلامية: وهذا يعني أن الوازع الديني والاستجابة لأمر الله تعالى بتطبيق شرعه والالتزام بأوامره ونواهيه هو الدافع الرئيسي وراء تحول المصرف التقليدي للعمل وفق مبدأ التوبة والتوقف عن ممارسة الأعمال المخالفة للشريعة الاسلامية وخاصة الربا.

3: محاكاة النجاح الذي حققته المصارف الاسلامية: إن النجاحات التي حققتها الصيرفة الاسلامية والتطور المستمر لمعدلات نموها خلال العقود الأخيرة، تعد من الأسباب الأساسية التي

[1]– رسالة ماجيستر، متطلبات تحويل المصارف التقليدية إلى المصارف الاسلامية في ليبيا، دراسة ميدانية على مصرف الجمهورية فرع طبرق، 2016.

دفعت العديد من المصارف التقليدية للتوجه نحو العمل المصرفي الاسلامي فقد استطاعت الصيرفة الاسلامية من رفع حصتها من إجمالي الموجودات المصرفية من 8.8% في نهاية عام 2002 إلى 13.4% حتى عام 2008 كما زاد صافي أرباح هذا القطاع بمعدل سنوي هائل خلال الفترة ما بين 2003 – 2007 ليبلغ 49% وقد زاد إجمالي الودائع بنسبة وصلت إلى 27% سنويا خلال الأعوام الثلاث المنتهية في عام 2006.

وقد توقع خبراء في صناعة التمويل الاسلامي بأن تصل قيمة الأصول التي تديرها المصارف والمؤسسات المالية الاسلامية على مستوى العام بحلول عام 2020 إلى نحو 4 تريليونات دولار أمريكي.[1]

ثانيا: مصادر التحول من المصارف التقليدية إلى المصارف الاسلامية

مصدر التحول هي الجهة التي تسعى لتحول المصرف التقليدي وفق أحكام الشريعة الاسلامية وقد تكون من جهة من داخل المصرف أو خارجه وقد تكون جهة عامة أو خاصة وذلك على النحو التالي:

1_ اتخاذ قرار التحول من قبل القائمين على المصرف التقليدي وأصحاب القرار فيه إما بدافع التوبة إلى الله فالتخلص من الأنشطة المخالفة للشريعة الاسلامية خاصة الربا، ولدوافع أخرى مثل مصرف الجزيرة السعودي؛

2_ أن يكون مصدر التحول جهة خارجية ترغب بشراء المصرف وتحويله وهناك عدة أسباب لذلك:

- أن تقوم جهة خارجية بشراء جزء من المصرف وذلك أثناء مرحلة التأسيس وقبل طرح الأسهم للتداول مع اشتراط أن تنص الشرمة في نظامها الأساسي على الالتزام بأحكام الشريعة الاسلامية وجميع المعاملات، وعدم الاقراض والاقتراض بفائدة؛

[1]– يزن خاف سالم العطيات، مرجع سابق، ص .

- الدخول في شراكة أو تقديم التمويل بصيغ إسلامية للشركات التي ترغب بعض القائمين عليها في تحويلها للعمل وفق أحكام الشريعة الاسلامية، سعيا لتخليصها من الأعمال المخالفة وتدعيمها بشراء أسعمها كي يتم التأشير على قناعةّ أغلبية القائمين عليها للتحول وفق أحكام الشريعة الاسلامية.
- الشركة قائمة من خلال شراء أسهمها ثم محاولة التأثير من الداخل من أجل تغيير النظام الأساسي من خلال الجمعية العمومية.

3_ قيام السلطات النقدية باتخاذ قرار يلزم بتطبيق الشريعة الاسلامية، مما يلزم التوقف عن التعامل بالربا وغيره من المعاملات المخالفة في المصارف وغيرها، وبالتالي تحولها للعمل وفق أحكام الصيرفة الاسلامية.[1]

المطلب الثالث: أشكال التحول

ويقصد بشكل التحول الطريقة التي اختار المصرف التقليدي أن يمارس من خلالها العمل وفق أحكام الشريعة وفيما يلي أهم أشكال التحول:

أولا: التحول الكلي من خلال إحلال الأعمال المتوافقة مع أحكام الشريعة الاسلامية مكان الاعمال المخالفة وبذلك يتحول المصرف بالكامل إلى العمل وفق أحكام الشريعة الاسلامية، ويتوقف عن أي عمل مخالف لأحكام التشريع الاسلامية وعلى رأسها التعامل بالربا، ويعتبر هذا الشكل من أكثر الأشكال مصداقية في التحول وقد نفذت العديد من المصارف التقليدية هذا الشكل ومنها الكويت[2]

تحول المصارف تحولا جزئيا وتتخذ المصارف في هذه الطريقة عدة صور.

[1]– رسالة ماجيستر، استراتيجية تحول المصارف التقليدية إلى مصارف اسلامية، دراسة استشرافية للعمل المصرفي الاسلامي في الجزائر، جامعة جيجل، 2016-2017.

[2]

استحداث خدمات وصيغ مصرفية متوافقة مع أحكام الشريعة الاسلامية:

تقوم بعض المصارف التقليدية باستحداث خدمات وصيغ مصرفية تتوافق مع أحكام الشريعة الاسلامية، وتقديمها جنبا من جنب مع باقي الخدمات والصيغ المصرفية التقليدية، عن طريق تصميم بعض أدوات التمويل الاسلامي كالمشاركة والمضاربة والمرابحة والاستصناع والاجارة وبيع السلم والملاحظ في هذا الشكل أن المصرف التقليدي لا يمنح الصيغ والخدمات الاسلامية أي استقلال عن باقي الصيغ والخدمات التقليدية التي يقدمها، بحيث تشكل الخدمات والصيغ المصرف مزيجا بين ما هو مباح شرعا ، وآخر محرم.

إنشاء نوافذ متخصصة تتوافق مع أحكام التشريع الاسلامية:

وذلك عن طريق قيام المصرف التقليدي بإنشاء نوافذ متخصصة تقدم الخدمات المصرفية والاستثمارية الموافقة لأحكام الشريعة الاسلامية وهذا يعني قيامها بتخصيص جزء أو حيز منها يختص فقط لممارسة الأعمال المصرفية المتوافقة لأحكام الشريعة الاسلامية والملاحظ في هذا الشكل أن المصرف التقليدي يمنح العمل المصرفي المتوافق مع أحكام الشريعة الاسلامية شيئا من الاستقلال المكاني داخل المصرف حيث يتم صله عن باقي الأعمال التقليدية من خلال وحدة متخصصة تعنى فقط بالعمل المصرفي المتوافق مع أحكام شرعية، إلا أنها لا تتمتع بالاستقلال المالي والإداري اللازم بل تتبع في ذلك لإدارة المصرف التقليدي.

فتح فروع متخصصة توافق مع أحكام الشريعة الاسلامية:

تقوم بعض المصارف بفتح فروع متخصصة تمارس في جميع نشاطاتها التعاملات المصرفية وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وفي هذا الشكل يقوم المصرف التقليدي بإنشاء أو تحويل فروع قائمة إلى فروع تعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وعادة ما تكون هذه الفروع إما تابعة لإدارة الفروع بالمصرف التقليدي أو ينشأ لها إدارة خاصة، وتعد هذه الصور من أكثر الصور التي تمارسها المصارف في التخلص من التعاملات الربوية.

إنشاء مصارف جديدة تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية:

وفي هذه الصور يقوم المصرف التقليدي بتقديم الخدمات والصيغ المصرفية من خلال مصرف مستقل بإدارته وأعماله عن المصرف التقليدي، ويلتزم في جميع أعماله بأحكام الشريعة الإسلامية، إلا أن ملكية هذا المصرف أو جزء منها تعود للمصرف التقليدي ويعد هذا الشكل من أقل الأشكال شيوعا وانتشارا.[1]

ثانيا: التحول الجزئي وبعني قيام المصرف التقليدي بتحويل فرع من روعه وإنشاء نموذج للعمل المصرفي المتوافق أحكام الشريعة الإسلامية، وبعد نجاح تجربة الفرع النموذجي ونضوج خبرة القائمين عليه يبدأ المصرف التقليدي بتعميم التجزئة على باقي فروع المصرف وفق خطة معينة ثم يتبعها بعد ذلك تحول المركز الرئيسي مستفيدا من خبرته في تحول جميع فروعه، بحيث يصير المصرف التقليدي يعمل بالكامل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وهذا كله على افتراض أن الشكل المرغوب التحول للعمل من خلاله هو التحول الكلي، أما إذا كان هدف المصرف في التحول العمل من خلال أحد الأشكال الأخرى، فإن الأمر يتم بنفس الطريقة بحيث يبدأ تجربته بشكل جزئي، وبعد نجاحها يقوم المصرف بتعميمها.[2]

ومن إيجابيات استخدام هذا الأسلوب ما يلي:

1- تمتعه بدرجة كبيرة من الأمان وذلك فيما لو تعرضت التجربة لأي خسارة، فإن ضررها سيكون محصورا في مجا تنفيذ التجربة، ولن يتأثر المصرف الرئيسي وسائر فروعه لأخر بهذه الخسارة مقارنة بتأثيرها فيما لو حدث أثناء تحول المصرف الرئيسي مع جميع فروعه في آن واحد.

2- اتاحته لإدارة المصرف اكتساب الخبرة اللازمة في مجال التحول والكيفية بتقليل عدد الخطاء والمشاكل التي قد يقع فيها المصرف مستقبلا.

---

[1] يزن خاف سالم العطيات.

[2] رسالة ماجيستر: تحويل المصارف التقليدية إلى المصارف الاسلامية في ليبيا، دراسة ميدانية على مصرف الجمهورية فرع طربق 2016.

أما أهم سلبيات هذا الاسلوب فتتلخص فيما يلي:

1- صعوبة استقلالية الفرع النموذجي عن المصرف الربوي إداريا وماليا، وبالتالي فشل المصرف التقليدي في إقناع المجتمع بجدية تحوله ومشروعية أعماله بسبب استمراره في ممارسة الأعمال المخالفة لأحكام الشريعة الاسلامية.

2- إن أية خسائر يتعرض لها الفرع النموذجي ستفتح الباب للتراجع عن فكرة التحول والتخاذل عنها، ومن لم سيهدد ذلك استمرارية هذا الفرع وجوده وانعكاس صورة سلبية عن موضوع التحول بشكل عام، الأمر الذب قد يؤدي إلى إحجام المصارف التقليدية عن التفكير في خوض تجربة التحول.[1]

التحول دفعة واحدة: ويتمثل هذا الأسلوب بقيام المصرف التقليدي قبل تحوله بإعداد برنامج شامل لتحويل النظام المصرفي التقليدي إلى النظام الاسلامي، على أساس تحديد موعد معين لإلغاء النظام المصرفي المعمول به دفعة واحدة، وإحلال النظام المصرفي الاسلامي محله، وكذلك الأمر بالنسبة لباقي أشكال التحول الأخرى فإن المصرف يقوم بالتحول إلى الشكل الذي اختاره دفعة واحدة، حيث تعمم الفكر على جميع فروع المصرف في آن واحد، ورغم تميز هذا الأسلوب بقصر الزمن الذي يستغرقه في التحويل إلا أنه يحوي على مغامرة كبيرة قد تفضي على مخاطر جسيمة وذلك لأن التضحيات والخسائر التي سيتكبدها المصرف نتيجة التحول بهذا الأسلوب ستكون كبيرة، وقد يعرض المصرف لأزمة سيولة أو ضائقة مالية خانقة تشل حركة بعض أنشطة التجارة المصرفية، أو يتعرض لموقف عدم تلبية طلبات سحب أصحاب الودائع، ومع الاستمرار بهذا الحال يعرض على المصرف بابا هو في غنى عنه، يشغله عن الاهتمام بمفرزات التحول الطبيعية أثناء فترة التحول مثل الشركات القانونية والادارية والتدريبة والفقهية وغيرها.

[1] نفس المرجع سابق ذكره.

كما توجد لهذا الأسلوب سلبيات أخرى تتمثل في:

1- ارتفاع معدل أخطا العمل؛

2- انخفاض معدل الأداء من حيث الكم والكيف، لعدم تلقي القوى العاملة التدريب اللازم لمواجهة أعباء مهامهم الجديدة؛

3- زيادة نفقات العمل؛

4- ارتفاع حدة الاشراف؛

5- انخفاض مستوى الروح المعنوية لدى القوى العاملين في المصرف وكل هذا سيضر تجربة التحول أبلغ الضرر، وسيعاني المصرف من هذه الأضرار عدة سنوات بالإضافة إلى ما قد يسببه هذا السلوب من انطباع لدى المصارف التقليدية الأخرى حول تجربة التحول.

التحول المرحلي (التدرج): وهو عبارة عن قيام المصرف التقليدي بإعداد خطة متكاملة وشاملة لكل أقسام وفروع المصرف بهدف تحويل النظام المصرفي المعمول به إلى نظام مصرفي خال من أي محظور شرعي طلقا لبرنامج مرحلي، وعلى أساس جدولة مراحل التحول زمنيا وفقا لمعايير شرعية وقانونية واقتصادية، ويتوخى الحاجة الزمنية لكل مرحلة من مراحل التحول لاستيفاء متطلباتها من التعديل والتبديل.

أقسام المصرف وفروعه بشكل متوازن ومتساوي، وعلى مراحل زمنية محددة بحيث يتحقق التكامل للنظام المصرفي القائم على أساس خلو المعاملات من الربا أو أي محظور شرعي آخر عند تنفيذ آخر مرحلة زمنية من مراحل التحول فهذا الأسلوب من التحول لا يكاد يلمس فيه أي مساوئ ذات أهمية، وإن وجدة فهي من مستلزمات التحول إذا ما قورنت بعدم التحول، لأن التحول من نظام إلى نظام آخر لا بد أن يكون فيه خسائر وتضحيات بغض النظر الأسلوب الذي عولج به التحول.[1]

[1] يزن خالف سالم العطيات.

المبحث الثاني: متطلبات وعقبات التي تواجه تحول المصارف التقليدية إلى المصارف الاسلامية

إن تحول المصارف التقليدية للعمل المصرفي الاسلامي يتطلب منها الالتزام بفلسفته وأسه ونشاطاته، لذا فإن طبيعة الاختلاف الجوهري بين كلا النظامين تفرض على عملية التحول مواجهة العديد من المتطلبات .

المطلب الأول: متطلبات وعقبات قانونية تواجه تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الاسلامية.

إن المصارف بصفتها مؤسسات تخضع لنظم وقوانين الدول التي تعمل فيها ومن الطبيعي أن يكون لها ارتباطات وعلاقات مع الجهات المختصة في تلك الدول ممثلة بالمصرف المركزي والذي يتولى السلطة والاشراف على المؤسسات المالية بشكل عام ورقابة المصرف المركزي وفي حال سماح القوانين والتشريعات بذلك وقد تشكل بعض هذه المتطلبات عقبات قانونية أمام تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أكام الشريعة الاسلامية وفيما يلي أهم المتطلبات والعقبات القانونية التي تواجه تحول المصارف التقليدية عند التحول.

أولا: المتطلبات القانونية للتحول

يقصد بالمتطلبات القانونية كافة الأمور والاجراءات التي يتوجب على المصرف القيام بها لكي تتم عملية التحول وفق الأطر القانونية

وتتمثل لأهم المتطلبات القانونية فيما يلي:

_ صدور قرار عن الجمعية العمومية للمصرف التقليدي والذي يصدر عن اجتماع يعقد بصفة غير عادية يتضمن الموفقة على تحويل المصرف التقليدي للعمل وفق أحكام التشريع الاسلامية ويراعي في اجتماع الجمعية العمومية للمصرف التقليدي كافة المتطلبات القانونية التي تمنح القرار الصادر عنها الصفة القانونية مثل ضرورة توجيه مجلس الادارة دعوة برسائل حضور جميع

المساهمين لحضور لاجتماعات المعية العمومية بصفة غير عادية، وضرورة تحقيق النصاب الواجب توافره من أعضاء الجمعية العمومية لصحة انعقاد اجتماع الجمعية العمومية، وغيرها من الأمور الفنية التي يحددها قانون الشركات التجارية ويتم هذا الاجتماع مناقشة تحول المصرف التقليدي للعمل وفق أحكام الشريعة الاسلامية وتقديم القناعات الكافية والدلائل القوية على رشد مشروع التحول وصلاحية تطبيقه ثم ينقش بعد ذلك مستلزمات التحول من تعديلات أو تغيرات في عقد تأسيس المصرف ونظامه الأساسي وفي حال حصول المشروع على أغلبية الأصوات اللازمة لاتخاذ قرار التحول ينبغي على مجلس الإدارة إجراء التعديلات التالية في عقد التأسيس ونظامه الأساسي.

- ينص صراحة على أن تكون جميع أعمال المصرف موافقة لأحكام الصيرفة الاسلامية وعدم التعامل بالربا بجميع أشكاله وصوره أو بأنه معاملة محرمة شرعا في سائر أنواع التعامل.[1]

- تعديل اسم المصرف في عقد التأسيس بما يدل على طبيعة أنشطة المصرفية المعدلة أو الجديدة؛

- الحصول على الموافقة الرسمية من الجهات المتخصصة على تحول المصرف التقليدي وتعديل نظامه الأساسي، ويضع المصرف المركزي شروطه ومتطلبات يجب على المصرف

- التقليدي الالتزام بها عند تقديمه بطلب الحصول على الموافقة للتحول للعمل وفق أحكام الشريعة الاسلامية، ومن هذه الشروط ما يلي:

- ضرورة قيام المصرف الراغب في التحول بإجراء دراسة جدوى لعملية التحول بحيث تبين جدوى التحول في تحقيق أهداف المصرف المتضمنة دراسة السوق وتوجيهات العميل،

[1]- يزن خالف سالم العطيات.

والنتائج المتوقعة خلال السنوات الأولى من التحول، وتصوير الدراسة كذلك أنواع المخاطر وفرص عملية التحول.

- وضع خطة زمنية للتحول متضمنة الاجراءات التي سوف سيتم اتباعها من أجل عملية التحول؛[1]
- إعداد لجنة تتكون من الادارات المعنية بعملية التحول لمتابعة الاجراءات والخطوات؛
- تهيئة العميل لعملية التحول من خلال حملة إعلانية؛
- تعديل عقد التأسيس على أن يتضمن الالتزام بتطبيق أحكام الشريعة الاسلامية وتشكيل هيئة رقابة شرعية تلتزم بقواعد المصرف المركزي، والالتزام بالحد الأدنى لرأس المال؛
- إجراء تعديلات على الهيكل التنظيمي للمصرف، وتدريب الموظفين على طبيعة العمل الجديد وتأهيلهم مع تدعيم الكادر الوظيفي بما يتناسب وطبيعة العمل الجديد؛
- تكليف إدارة الشؤون القانونية بالمصرف بدراسة كافة النواحي القانونية المتعلقة بتحويل المصرف والآثار القانونية المترتبة عليه من حيث تسوية حقوق والتزامات المصرف من كل من المساهمين والعملاء أو المصارف الأخرى وبالاستعداد التام لمواجهة أي اعتراضات قانونية قد تواجه عملية التحول بالإضافة إلى متابعة تنفيذ أي متطلبات أخرى.

تفرضها الجهات المتخصصة بخصوص تنفيذ التحول للعمل وفق أحكام الصيرفة الاسلامية.

[1]– رسالة ماجيستر: تحويل المصارف التقليدية إلى المصارف الاسلامية في ليبيا، دراسة ميدانية على صرف الجمهورية فرع طبرق 2016.

ثانيا: عقبات ثانوية تواجه التحول من المصارف التقليدية إلى المصارف الاسلامية

تتمثل العقبات التي تواجه المصارف التقليدية في زغبتها إلى التحول نحو ممارسة الأعمال المصرفية في:

العقبات القانونية: يقصد بها كافة الأمور والإجراءات القانونية التي من شأنها أن تمنع أو تعيق تنفيذ المصرف لعملية التحول العديد من المشكلات والصعوبات التي قد تؤثر إلى حد ما على خطة تحوله تتلخص فيما يلي:

- صعوبة التوفيق بين إصدار الموافقة من الجهات الحكومية المختصة من جهة واتخاذ الجمعية العمومية القرارات التحول من جهة أخرى، وذلك بسبب تلازم الأمرين وتوقف كل منهما على الآخر اضافة إلى عدم وجود قوانين أو تشريعات تنظم أو تبين المتطلبات القانونية للتحول.[1]

- تأخر صدور الموافقة النهائية عن الجهات المختصة المتعلقة بإعلان وتنفيذ المصرف التقليدي للتحول، مما يعني الاستمرار في التعاملات المصرفية المخالفة لأحكام الشريعة الاسلامية، أو التوقف عن تقديمها والتعرض للخسائر المالية؛

- هيمنة القوانين الوضعية في أغلب الدول الاسلامية والتي تعتبر العقود الربوية عقودا صحيحة من الناحية القانونية، الأمر الذي يحول دون إلتزام الأطراف الأخرى بتعديل عقودها مع المصرف التقليدي عند التحول بما يتوافق وأحكام الشريعة الاسلامية، وهذا يؤدي إلى عرقلة وتأخير عملية التحول، ويجبرها على الاستمرار في العقود الربوية التي رفض أصحابها تعديلها لأن القانون لا يعطي للمصرف حرية التعديل في العقود دون موافقة الأطراف الأخرى.

[1] يزن خالد سالم العطيات، تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الاسلامية.

المطلب الثاني: متطلبات وعقبات تشريعية للتحول من المصارف التقليدية إلى المصارف الاسلامية

أولا: المتطلبات التشريعية

يقصد بالمتطلبات الشرعية كافة الأمور والاجراءات التي يتوجب على المصرف التجاري القيام بها عند تنفيذ التحويل، لكي يكون تحوله صحيح من الناحية الشرعية، وتوجد مجموعة من المتطلبات الشرعية التي يتوجب على المصرف اتباعها عند اتخاذ قرار التحول، خاصة وأن أغلب أعماله وأنشطته قامت أساسا على مخالفة أحكام الشريعة، وفيما يلي أبرز المتطلبات:

- تعيين هيئة فتوى ورقابة شرعية وتعيين مدققين شرعيين داخليين؛
- وفق التعامل بالربا واستبعاد المعاملات المخالفة لأحكام الشريعة الاسلامية.[1]

ثانيا: العقبات الشرعية للتحول من المصارف التقليدية إلى المصارف الاسلامية

في ظل الأوضاع التي تعيشها المجتمعات الاسلامية تحت سيادة الأنظمة الوضعية لابد أن تواجه تجربة التحول للعمل وفق أحكام الشريعة الاسلامية العديد من المشكلات والصعوبات التي قد تؤثر إلى حد ما على خطة التحول المصرفي التقليدي، والمتمثلة في:

الافتقار إلى الآراء الفقهية المبنية على أسس شرعية سليمة، التي يجب أن تكون في متناول واضعي القرارات لكي يتمكنوا من اتخاذ القارات الموافقة لأحكام الشريعة الاسلامية لتخطيط عملية التحول ومعالجة مستجدات واتخاذ خطواته بصورة خالصة من المحاذر الشرعية، ومن أبرز المشكلات التي قد تطرأ على عملية التحول، ظهور العديد من المسائل الفقهية التي تفتقر إلى أحكام شرعية واضحة ومن هذه المسائل ما يلي:

- حكم الأموال التي قبضها المصرف والناتجة عن أعماله السابقة المخالفة لأحكام الشريعة والتي انتهت جميع آثارها وما يتعلق بها قبل اتخاذ المصرف لقرار التحول؛

[1]– رسالة ماجيستر: تحويل المصارف التقليدية إلى المصارف الاسلامية في ليبيا، دراسة ميدانية على مصرف فرع طبرق 2016.

- حكم استمرار المصرف التقليدي بممارسة الأعمال المخالفة للشريعة بعد صدور قرار التحول عن الجمعية العمومية للمصرف، وقبل صدور موافقة الجهات المختصة.
- حكم شراء أسهم المصرف التقليدي قبل وأثناء عملية التحول؛
- حكم السلع والخدمات المحرمة لذاتها والتي تعود ملكيتها للمصرف.

كما أن هناك الكثير من المشكلات التي قد تؤثر من وقت لآخر خلال عملية التحول والتي لا يمكن التعرف عليها إلا عند التطبيق العلمي لخطة التحول ومن ثم لا يكون هناك حلول شرعية تناسب هذه المشكلات مما يؤدي إلى تأخر مراحل تطبيق عملية التحول بعض الوقت حتى يتسنى للقائمين على المصرف استيفاء الحلول الشرعية لهته المشكلات من خلال عرضها على العملاء والمتخصصين، بهدف الوصول إلى الحلول الشرعية .

المطلب الثالث: متطلبات وعقبات إدارية تواجه تحول المصارف التقليدية إلى المصارف الاسلامية

أولا: المتطلبات الإدارية

هي عبارة عن الاجراءات التي تتعلق بالنظام الإداري في المصرف، ويلتزم المصرف بتنفيذ العديد من المتطلبات الإدارية التي تستدعيها عملية التحول، يتوجب على إدارة المصرف عند التحول أن تقوم بإعادة تهيئة وتطوري الموارد البشرية لما يتناسب والوضعية الجديدة وذلك من خلال:

1. **التهيئة المبدئية:** هي جميع الترتيبات التي يتخذها المصرف في سبيل تعريف وتوعية القوى العاملة في المصرف، قبل مرحلة التحول وأثنائها بكل ما يتعلق بالطبيعة العقدية المميزة للعمل المصرفي الاسلامي، سواء على المستوى الفكري أو المستوى العلمي، وعليه فإن المصرف يلزمه لتنفيذ التهيئة المبدئية القيام بـ :

- التعريف بكل ما يتعلق بالطبيعة العقدية للعمل المصرفي الاسلامي؛

- التعريف بالعمل الذي يستند إليه، وبيان مدى أهميته في العمل الجديد؛
- التوعية بأهمية المجال الذي يعملون فيه، وأهمية الخدمات التي يؤدونها؛
- التوعية بالرسالة التي يتطلع بها المصرف اتجاه الفرد والمجتمع والدولة ككل؛
- العمل على ما من شأنه غرس الثقة في نفوسهم اتجاه المصرف واتجاه مجموعات واتجاه أنفسهم؛
- العمل على تنمية روح الانتماء للمصرف والتعرف بكل ما يتعلق بمحتوى العمل المطلوب الذي تؤديه وعلاقاته؛
- التعرف بالظروف والسياسات التي تحكم أعمالهم، وكل ما من شأنه مساعدتهم على التكيف بسهولة وبسرعة مع مستجدات الظروف المحيطة بالعمل.[1]

2.تخطيط وتنمية الموارد البشرية: وهو منهج متكامل يشمل الجوانب التخطيطية لوظيفة الموارد البشرية من أجل توفير العدد والتنوع اللازم والملائم من الأفراد للقيام بالواجبات والأعمال المطلوبة، وتحقيق أهداف المصرف من ناحية وتحقيق متطلبات العاملين وحاجاتهم من ناحية أخرى.

3.اعادة النظر في معايير تقويم كفاءة وأداء الموظفين: إن اعتقاد الموظف ايمانه ومدى التزامه بأحكام الحلال والحرام، أمر مهم جدا لنجاح فكرة التحول، لذا فإنه يتوجب على إدارة المصرف ‘نهاء جميع عقود الموظفين التي تشكل عقيديتهم أو قناعاتهم عائقا أمام استيعاب فكرة التحول، وذلك لأن وجود هؤلاء داخل المصرف يؤدي إلى نتائج سلبية.

4.توفير احتياجات التدريب اللازمة لكافة الموظفين: خاصة أن طبيعة العمل المصرفي الجديد يتطلب احتياجات خاصة تختلف عن العمل المصرفي التقليدي، وهذا يتوجب على إدارة

[1]– رسالة ماجيستر: تحويل المصارف التقليدية إلى المصارف الاسلامية في ليبيا، دراسة ميدانية على مصرف الجمهورية فرع طبرق 2016.

المصرف بعد التحول مراعات حاجات الموظفين للمعلومات والخبرات الخصة بالعمل المصرفي الاسلامي، ويتم ذلك من خلال:

توضيح نظم عمل الخدمات المصرفية الاسلامية سواء كانت مرتبطة بمراحل إتخاد القرارات أو أداء العمل؛

التوعية الكافية بأهمية الرقابة الشرعية باعتبارها أحد العناصر الفكرية والأساسية لضبط التطبيق الصحيح للعمل الاسلامي؛

تصميم برامج تدريبية لمواجهة النقص في معارف ومهارات الموظفين من خلال ورش العمل وبرامج التدريب في المدى القصير، ووضع خطة للتدريب المستمر في المدى الطويل.

ثانيا: العقبات الإدارية

إن عدم وضوح الرؤيا على مستوى المصرف ككل وعدم الاعلان عن خطة الإدارة العليا يتعلق بإقدامها على خطة التحول نحو العمل المصرفي الاسلامي قد يؤدي إلى غياب أو محدودية مشاركة الادارات الأخرى في صياغة هذا التوجه الأمر الذي يؤدي إلى بروز عدة سلبيات منها:

- تواضع القناعات الشخصية عند بعض المسؤولين بهذا التوجه المزدوج للمصرف؛
- ظهور احتكاكات عملية تمتد لتشمل التنافس غير البناء بين القائمين على تطوير إدارة الفروع بشقيها الاسلامي والتقليدي؛
- ضعف الاستعداد لدى إدارة المصرف الأخرى للمساعدة في تطوير بدائل اسلامية لمنتجاتها.

المطلب الرابع: متطلبات وعقبات عامة تواجه التحول من المصارف التقليدية إلى المصارف الاسلامية

أولا: متطلبات عامة للتحول

هناك العديد من المتطلبات التي يتوجب على المصرف التقليدي القيام بها عند تنفيذه لعملية التحول وذلك لما لهذه المتطلبات من أهمية تنعكس على طبيعة عمل المصرف ونشاطه ومن أهم هذه المتطلبات ما يلي:

- القيام بحملات إعلامية تمهد للإعلان عنة عملية التحول المصرفي التقليدي للعمل وفق أحكام الشريعة الاسلامية وذلك من خلال عقد الندوات والمحاضرات عبر وسائل الاعلان المتاحة وتركز هذه الندوات والاعلانات على أهمية التحول وإيجابياته بحيث يترقب الجمهور إعلان قرار التحول بفارغ الصبر، الأمر الذي يساهم في جذب عملاء جدد، وتحقيق مكاسب مادية ومعنوية تساهم في إنجاح التحول منذ البداية والانطلاق نحو المصرفية الاسلامية بقوة وثبات؛
- تغيير كافة المعالم والأشكال السابقة التي تعكس صورة العمل المصرفي التقليدي واستبدالها بمعالم وصور تعكس صور العمل المصرفي بعد التحول، مثل تعديل اسم المصرف وشعاره وإعلاناته ومواده الدعائية وغيرها من الأمور الشكلية بحيث تبرز التوجه للمصرف وتعبر عن تحوله للعمل وفق أحكام الشريعة الاسلامية؛
- تشكيل لجان متابعة تعمل على تتبع مواطن الخلل أثناء وبعد تنفيذ التحول بحيث يتم تدارك حدوث أي خلل بسرعة ودقة عالية وفي نفس الوقت تعمل هذه اللجان على تعزيز النواحي الايجابية التي تظهرا تبعا لخطوات التحول الأمر الذي يساهم في إنجاح التحول وإظهاره بشكل يدفع للتفاؤل والاستمرار بالعمل لتحقيق الأهداف المنشودة؛

- إعداد المعايير والقيود المحاسبية ونظم الحاسب الآلي الملائمة لأنشطة المصرف بعد التحول بحيث تتفق مع صيغ الاستثمار وعقود التمويل الشرعية المستخدمة ، ويمكن الاستفادة بشكل خاص بالمؤسسات والمصارف التي تعمل وفق أحكام الشريعة الاسلامية؛

- تصميم النماذج والعقود والسجلات التي يتطلبها العمل المصرفي الاسلامي سواء باقتباس عقود بعض المصارف الاسلامية أو تعديل عقود المصرف نفسه لتكون محققة للغرض.

ثانيا: عقبات عامة تواجه التحول

تواجه المصارف التقليدية عند تنفيذ التحول العديد من المشكلات والعقبات كالجانب التسويقي والاعلامي وتعيق طريق تحولها للعمل وفق أحكام الشريعة الاسلامية وفيما يلي أبرز هذه العقبات:

- إن تزامن تنفيذ متطلبات التحول قد يؤدي إلى إثقال كاهل إدارة المصرف والقائمين على التحول وتحميلها بأعباء تفوق طاقتها، الأمر الذي يتسبب في عرقلة تنفيذ متطلبات التحول على الوجه الصحيح وبالتالي التأثير بشكل سلبي على تحول المصرف لذا يجب توزيع المهام والتخطيط الجيد والترتيب الصحيح لأولويات التطبيق وضرورة العمل بروح الفريق الواحد بحيث تتوزع الأعباء بشكل مناسب مما سياهم في الحد من الأثار السلبية الناجمة عن تزامن تنفيذ متطلبات التحول؛

- صعوبة التكيف السريع مع آليات ومتطلبات العمل المصرفي المتوافق مع أحكام الشريعة الاسلامية الأمر الذي يتطلب مزيدا من الوقت والمتابعة الدقيقة بحيث يتم التكيف والتلائم مع الوضع الجديد بأسرع وقت؛

- التعرض للانتقادات من قبل المعارضين لفكرة تحول المصارف التقليدية إلى مصارف اسلامية ومن قبل المشككين بمصداقية وجدية المصارف التقليدية على التحول؛

- التأثر بالهجمة الشرسة التي تتعرض لها المجتمعات الاسلامية عموما من اتهامات بتصدير العالم وممارسة التضييق على المصارف الاسلامية خصوصا باعتبارها القناة التي يمر من خلالها تمويل الجماعات الارهابية وغيرها من الاتهامات التي من شأنها تشويه صورة المصارف الاسلامية بشكل عام.

خلاصة الفصل:

التحول من المصارف التقليدية إلى المصارف الإسلامية هو انتقال المصارف التجارية من التعامل المحظور شرعا إلى التعامل المباح والموافق لأحكام الشريعة الإسلامية، بحيث يتم إحلال العمل المصرفي المطابق لأحكام الشريعة الإسلامية محل العمل المصرفي المخالف لها، حتى تصبح جميع أعمال المصرف وأنشطته خاضعة لقواعد وأسس الشريعة الإسلامية، ولكن هذا التحول يختلف من مصرف إلى آخر تبعا لاختلاف الدوافع الكامنة وراء هذا التحول.

الفصل الثالث:

الدراسة الاستشرافية

تمهيد:

إن نظام الصيرف الاسلامية هو نظام تمويلي يعمل بفعالية في عدة أماكن في العالم وأصبح للقطاع المصرفي الاسلامي كيان مميز ومستقل وأصبح يحتل مكانة متقدمة على صعيد الاقتصاد العالمي بالرغم من أنه حديث النشأة إلا أنه جاء العملاء إليه هاا أدى بالمصارف الغربية إلى تطبيقه ومن هنا ستظل الصيرفة الاسلامية تجربة فريدة من نوعها أثبتت نجاعتها وتألقها في الاقتصاد العالمي والجزائر على غرار هذه الدول اتجهت إلى نظام الصيرفة الاسلامية، فقد فتحت المجال أمام المصارف الاسلامية لمزاولة نشاطها وسمحت بفتح الشبابيك والنوافذ التي من شأنها أن تسهل ممارسة مختلف المعاملات المصرفية الاسلامية بالرغم من هذا واجهت الصيرفة الاسلامية في الجزائر العديد من العوائق والتحديات، وسنتطرق في هذا الفصل إلى:

المبحث الاول: نشأة وظهور المصارف الإسلامية في الجزائر

المبحث الثاني: ضوابط ومقومات نجاح إقامة النوافذ والفروع الاسلامية في الجزائر

المبحث الثالث: تجارب بعض الدول في التحول للعمل المصرفي الإسلامي

المبحث الأول: نشأة وظهور المصارف الاسلامية في الجزائر

تعتبر المصارف الاسلامية تجربة حديثة في الجزائر من حيث التأسيس والنشأة والتطور مع كل هذا استطاعت تحقيق نتائج مصرفية وتمكنت من توفير بديل شرعي للمواطن الذي ذاق ذرعا من المعاملات الربوية المحرمة لكن تطورها ضعيف مقارنة بالدول الأخرى.[1]

المطلب الأول: نشأة وتعريف المصارف الاسلامية في الجزائر

أولا: بدأ اهتمام الجزائر بالتوجه نحو أنشطة المصارف الاسلامية من القدم حيث نشر عبد الرزاق بلعباس مقالة تنص بأنه هناك وثيقة يرجع تاريخها إلى عام 1317هـ 1928م، كانت تدعو إلى إنشاء مصرف اسلامي جزائري يعمل وفق الشريعة الاسلامية، وقد كان مبرمج إنشاء هذا المصرف في عام 1929م تحت اسم المصرف الاسلامي الجزائري وكان المسؤول عن تلك المقالة الشيخ إبراهيم أبو اليقظان، وقد كان عنوانها حاجة الجزائر إلى مصرف إسلامي في آخر المقالة دعى الشيخ أبو اليقظان أعيان ورجال الأعمال في المدن الجزائرية الكبرى إلى بلورة فكرة المصرف وفق قواعد الفقه الاسلامي وعلى أشهر على الأرجح لاحقا في نهاية عشرينيات القرن العشرين لقيت دعوته ترحيبا من قبل كبار رجال الأعمال القاطنين بمدينة الجزائر ولكن مع الأسف قوبلت بالرفض من طرف الاحتلال الفرنسي ببساطة لأنه كان يشكل خطرا على مصالح فرنسا وشعبها.

أما التطبيق الفعلي للصيرفة الاسلامية كان منذ أوائل تسعينيات القرن الماضي حيث سمحت لأول مصرف اسلامي بالعمل في السوق الجزائرية وهو مصرف البركة وذلك لإصلاح المنظومة المصرفية أصدرت قانون النقد والقرض رقد 90 – 10 الصادر 1990 – 04 – 14 والذي يعتبر أهم حدث حصل في النظام المصرفي الجزائري.[2]

[1] رسالة ماجيستر: واقع الصيرفة الاسلامية وآليات تطوريها ، دراسة حالة الجزائر 2020 – 2021.

[2] د عبد الرزاق بلعباس: دراسة اقتصادية إسلامية، المجلد التاسع عشر.

التعريف بمصرف البركة في الجزائر: مصرف البركة الجزائري هو أول مصرف اسلامي مشترك بين القطاع العام والقطاع الخاص أسس في الجزائر بتاريخ 20 ماي 1990 كشركة مساهمة في إطار قانون النقد والقرض والائتمان

حيث يخضع للمادة 144 من قانون النقد والقرض والائتمان لسنة 1990 المسؤول عن تنظيم أعماله المادة 3 من القانون الأساسي يبلغ رأس ماله الاجتماعي 500 مليون دينار جزائري يشترك فيها شركة دالا البركة القابضة الدولية وهي شركة سعودية لديها مقرات في جدة والسعودية والبحرين ونسبة الشركة 50% مصرف الفلاحة والتنمية الريفية بدر BADR وهو مصرف جزائري عمومي بنسبة 50%

وعقب صدور الأمر رقم 03 – 01 المتعلق بالنقد والقرض تم تعديل قاعدة رأس المال الأدنى قدره 2.5 مليار دينار جزائري، النظام رقم 04 – 01 المؤرخ في 4 مارس 2004 وعليه فقد قام مصرف البركة الجزائري في 18 فيفري 2006 برفع رأس ماله الاجتماعي ليصل إلى هاه القيمة وأنجز عن الك تغيير في توزيع الحصص بين المساهمين حيث أصبحت كالتالي:

- 56% لصالح مجموعة البركة المصرفية؛
- 44% لصالح مصرف الفلاحة والتنمية الريفية.

حيث اختلفت هاه النسب عن السابق فق كانت تساوي 50% وعقب صدور الأمر رقم 03 – 01 ارتفعت نسبة مجموعة البركة المصرفية وانخفضت نسبة مصرف الفلاحة والتنمية الريفية.

وقد ألغي النظام رقم 04 – 01 بموجب النظام رقم 08 – 04 المؤرخ في 23 ديسمبر 2008 حيث تقرر رفع الحد الأدنى لرأسمال المصارف العالمية في الجزائر إلى 10 ملايير وعليه فقد قام مصرف البركة الجزائري برفع رأسماله إلى 10 ملايير دينار جزائري وفق القرار الصادر من مصرف الجزائر.

المطلب الثاني: ظهور المصارف الاسلامية في الجزائر

مرت الصيرفة الاسلامية في الجزائر بمراحل أدت الى ظهورها وتطورها والتي سنقسمها الى مرحلتين:

أولا: مرحلة ما قبل النوافذ الاسلامية 2006/1990

تم انشاء هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية ومقرها ممبكة البحرين بموجب اتفاقية التأسيس بتاريخ 1990/02/26 في الجزائر، وتم اصدار قانون النقد والقرض رقم 10/90 الذي اصدر في 1990/04/14 والذي اعتبر امرا مهما جدا في اصلاح المنظومة المصرفية الجزائرية، وفي سنة 1991 تم تأسيس اول مصرف اسلامي في الجزائر وهو مصرف البركة 1991/05/20 مشترك بين القطاع العام والقطاع الخاص، وتم تأسيس أو ل شركة تأمين تكافلي في الجزائر 2000/032/26 والمعروفة بسلامة التأمينات في سنة 2003، تم اطلاق صندوق الزكاة وهو مؤسسة عمومية تابع لوزارة الشؤون الدينية والأوقاف وسعى هذا الصندوق لتمويل مشاريع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التابعة للشباب وكان هذا الصندوق يحمل شعار اعطه المال ليصبح مزكيا هو الآخر حيث كان لا يتعامل بأي فوائد ربوية ، وفي سنة 2005 تم تنظيم ملتقى دولي حول المصارف الاسلامية وتمت دراسة واقع هذه المصارف وآفاقها ، وبعدها بسنة تم تأسيس ثاني مصرف اسلامي في الجزائر وهو مصرف السلام، يعمل في السوق المصرفية الجزائرية وهو مؤسسة مالية تخضع في تعاملاتها للقوانين الجزائرية جاء كثمرة تعاون بين الجزائر والإمارات تم تأسيسه بتاريخ 2006/06/08 وانطلق في نشاطه في اكتوبر 2008 كان ذلك في اطار عملية تأسيس مجموعة من مصارف السلام في البلدان العربية والإسلامية بعد انجاح الذي حققته الصيرفة الاسلامية في كافة ؟أنحاء العام اختيرت الجزائر لتحتضن مقراته، رأس ماله 72 مليار دج أي 100 مليون دوولار ، عدد المساهمين فيه 22 مساهم أغلبهم خليجيين.

تميزت هذه الفترة بمحدودية وقلة المصارف حيث كانت الصيرفة الاسلامية في الجزائر مقتصرة على خدمات مصرفيين هما: مصرف البركة ومصرف السلام.

- **الفترة الثانية: 2013/2006**

تم في 2008 تنظيم المنتدى الإفريقي الثالث للتمويل الإسلامي وتم انعقاده في العاصمة الجزائرية، وبعدها بسنة انعقدت العديد من الملتقيات الدولية لدراسة الأزمة المالية وبديل المصرف الإسلامي في العديد من الجامعات الجزائرية سنة 2009، وانعقدت أيضا ندوة علمية دولية سنة 2010 بين جامعة سطيف والمصرف الاسلامي للتنمية حول ادارة المخاطر والخدمات المالية مع كل هذا لكن كانت هناك مطالي من الشعب تريد الغاء الفائدة حيث شارك فيها اكثر من 9 آلاف مشترك في الصفحة الأولى للتواصل الاجتماعي وأطلقوا حملة لا للنوافذ الربوية حيث اقيمت مظاهرات ومسيرات سلمية عبر ولايات الوطن، وكان أهم مطلب هو الغاء سعر الفائدة المحددة 1 % ليعلن بعدها الوزير الأول لسنة 2013 آنذاك عن اجراءات جديدة للشباب البطال الراغب في اقامة مشاريع استثمارية عبر إحدى اليات التشغيل، حيث تقرر الغاء نسبة الفائدة المفروضة على لونساج، وتم تأسيس مصرف خليج الجزائر 15AGB ديسمبر 2003، وكان يضم ثلاث مساهمين هم مصرف برقان ومصرف الكويت والأردن ومصرف تونس الدولي حيث قدم المصرف حلا للتمويل التقليدي الاسلامي.

تميزت هذه الفترة بكثرة المنتديات والملتقيات الدولية خاصة مع ظهور الأزمة المالية لما خلفته من مشاكل اقتصادية وتميزت بتأسيس مصرف خليج الجزائر.

- **الفترة الثالثة: 2020/2013**

انتشرت الصيرفة الاسلامية سنة 2014 حيث فتحت تخصصات ادت الى اقبال الطلبة على التكوين فيها في اغلب الجامعات الجزائرية، وتم في سنة 2015 انعقاد ملتقى حول الصيرفة الاسلامية في الجزائر والذي نضم من طرف المدرسة العليا للتجارة بالجزائر ولقد ركز على ضرورة تعديل قانون النقد والقرض للسماح في انشاء مؤسسات مالية اسلامية، وفي سنة 2016 اجتمع الخبراء لمناقشة الفرص الكبيرة والآفاق التي تتيحها السوق المصرفية الاسلامية وفعلا في سنة 2017 عدلت الحكومة قانو النقد والقرض المادة 45 التي تسمح بلتمويل عن طريق التمويل غير

التقليدي المطلق عليه تسمية القروض التساهمية او التشاركية وفقا للعقيدة الاسلامية على المذهب السائد وهو المذهب المالكي ، وتم ايضا التفكير في اطلاق المصارف العمومية، مصرف القرض الشعبي الوطني ومصرف الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط ومصرف التنمية المحلية لخدمات مصرفية اسلامية، حيث اكد عبد الرحمان رواية سنة 2017 ان الجزائر ستعتمد على الصيرفة الاسلامية في تعاملاتها بشكل كبير في المستقبل القريب، كما أكد محمد لوكال محافظ مصرف الجزائر يوم الاربعاء 2018/05/14 ان هذا الأخير درس 04 طلبات قدمتها مؤسسات مصرفية منها 03 عمومية وواحدة خاصة للشروع في تقديم خدمة الصيرفة الاسلامية كاشفا في هذا الإطار بان الترخيص النهائي لنشاطها مرتبط بحصولها على فتوى من الهيئة الشرعية الوطنية للصيرفة الاسلامية المقرر انشاؤها قريبا من شأنه توسيع الكتلة النقدية المتداولة في هذا النظام والتي لا تفوق حاليا 02% أي 200 مليار دينار.

تميزت هذه الفترة بنشر الوعي المصرفي والتفكير في اتساع فروع وخدمات ومنتجات الصيرفة الاسلامية.

ثانيا: مرحلة النوافذ الاسلامية 2021/2020

اعلن المصرف الوطني الجزائري سنة 2020 اطلاق نشاط الصيرفة الاسلامية على مستوى 07 وكالات جديدة ليرتفع العدد الاجمالي للوكالات التي اعتمدت هذا النشاط الى 59 وكالة موزعة عبر 44 ولاية من الوطن والوكالات هي:

– وكالة تقرت 941 بولاية ورقلو ووكالة 482 بولاية عنابة ووكالة 743 بولاية سكيكدة ووكالة الصنوبر البحري 624 بالجزائر العاصمة ووكالة تيبازة 438 وشرشال 427 بولاية تيبازة وكذا وكالة 704 التي تقع بولاية سطيف، هذا النشاط يقترح منتجات وهي:

– **منتجات الادخار وتوظيف الاموال:** الحساب الاسلامي للودائع تحت الطلب والحساب الجاري الاسلامي وحساب التوفير الاسلامي للشباب.

- **الاستثمار الاسلامي الغير المقيد:** المنتجات التمويلية المرابحة العقارية، والمرابحة للتجهيزات، والمرابحة للسيارات.

كما صرح رئيس الجمهورية عبد المجيد تبون عن توليه الرئاسة سنة 2020 بأنه يشجع المصارف الإسلامية ونأنه يجب تعميمها لأنه يرى بأن هناك العديد من الدول الغربية (الأجنبية) تبنتها بالرغم من اختلاف الديانات، حيث اعتبر عدة خبراء اقتصاديين بأن نجاح قرار رئيس الجمهورية مرهون بجودة ونوعية الخدمات التي تقدمها هذه المصارف.

وأكد وزير الحكومة الحالي وزير المالية آنذاك عبد الرحمان رواية أن الصيرفة الاسلامية اصبحت من آليات استقطاب الأموال المكدسة والمخزنة التي تعود بالفائدة على الاقتصاد الوطني، فقد قدرت اموال السوق الموازية التي استقطبتها الصيرفة الاسلامية 6000 مليار دج سنة 2020.

كما صرع ايضا عقب التصويت علة مشروع قانون المالية بسن 2021 ان الصيرفة الاسلامية كانت حلما وأصبحت حقيقة، كما قام بدعوة المواطنين الذين يكتنزون الأموال إلى ايداعها في المصارف الاسلامية دون الاستفادة من الفوائد الربوية، وفعلا باشرت المصارف عملية الفصل بين الأموال الخاضعة للفوائد الربوية والطرق التمويلية الكلاسيكية وبين الأموال المطابقة للشريعة الإسلامية، وباشرت ايضا استقبال مدخرات المواطنين الراغبين في ايداع اموالهم، وقد شرعت المصارف العمومية المتعاملة وفق مختلف صيغ الصيرفة الاسلامية في تمويل السكنات والمشاريع، وأعلن رئيس الحكومة عبد الرحمان عن فتح 133 شباكا للصيرفة الاسلامية بالمصارف العمومية لتصل الى 320 أواخر 2021.

تميزت هذه المرحلة بالتطبيق الفعلي لصيغ ومنتجات الصيرفة الاسلامية وفتح النوافذ والشبابيك الإسلامية.

المبحث الثاني: ضوابط ومقومات نجاح اقامة النوافذ والفروع الاسلامية في الجزائر

عرفت الجزائر ظاهرة فتح النوافذ والشبابيك الاسلامية في المصارف التقليدية الربوية خلال سنة 2021 خصوصا بعد النجاح الكبير الذي حققته المصارف الاسلامية في مختلف ارجاء العالم، وبهذا أصبح من الضروري على المصارف التقليدية في الجزائر مسايرة هذا التطور من أجل المساهمة في تعبئة أكثر للمدخرات المالية وفتحت المجال أمام الجماهير من المتعاملين للاستفادة من خدمات الصيرفة الاسلامية.

المطلب الأول: مفهوم ونشأة النوافذ الإسلامية

أولا: نشأة النوافذ الإسلامية

ان فكرة انشاء نوافذ اسلامية تابعة للمصارف الربوية تعود الى بداية ظهور المصارف الاسلامية، عندما بدأت فكرة إنشاء مصارف اسلامية تنتقل من الجانب النظري الى الواقع العملي في مطلع السبعينيات، قامت بعض المصارف الربوية بالتصدي لهذه المصارف ومحاولة التشكيك في مصداقية العمل فيها، والأساليب الاستثمارية التي تطبقها، وعندما باءت تلك المحاولات بالفشل تقدمت بعض المصارف الربوية باقتراح فتح نوافذ تابعة لها تقدم الخدمات المصرفية الاسلامية الا ان هذا الاقتراح لم يصل حيز التطبيق الا عندما ادركت المصارف الربوية مدى الاقبال على المصارف الاسلامية وحجم الطلب المتنامي لمختلف شرائح المجتمع على الخدمات المصرفية عندها قررت بعض المصارف الربوية خوض غمار هذه التجربة فقامت بإنشاء نوافذ تابعة لها تخصيص تقديم الخدمات المصرفية الاسلامية.

وقد كان مصرف مصر في طليعة المصارف الربوية التي اتجهت الى انشاء نوافذ تقدم خدمات مصرفية وفقا لأحكام الشريعة الاسلامية، حيث قام مصرف مصر سنة 1980 بإنشاء أول فرع يقد الخدمات المصرفية الإسلامية وأطلق عليه اسم فرع الحسين للمعاملات الإسلامية.

ثانيا: مفهوم النوافذ الاسلامية

لقد تعددت التسميات المختلفة حول مفهوم النوافذ الاسلامية أو الشبابيك ليعرفها البعض على أنها تلك النوافذ التي تنتمي للمصارف الربوية وتمارس جميع النشاطات المصرفية طبقا لأحكام الشريعة الاسلامية.

كما يقصد بالنوافذ بشكل عام قيام المصرف التقليدي بتخصيص جزء او حيز في الفرع التقليدي لكي يقدم المنتجات المصرفية الاسلامية الى جانب ما يقدمه هذا الفرع من المنتجات التقليدية.

كما يعرفها البعض على انها تلك الوحدات التنظيمية التي تديرها المصارف التقليدية وتكون متخصصة في تقديم الخدمات الاسلامية، كما يطلق على النوافذ الاسلامية بظاهرة النظام المزدوج، أي النظام الذي يقدم فيه المصرف التقليدي خدمات مصرفية اسلامية الى جانب الخدمات التقليدية.

وعليه يمكن اعطاء تعريف شامل للنوافذ الاسلامية بانها وحدات تابعة للمصارف التقليدية تمارس العمليات المصرفية الاسلامية تخضع للرقابة من قبل الهيئات الشرعية المختصة.

المطلب الثاني: تحول المصارف التقليدية للعمل المصرفي الاسلامي بفتح نوافذ اسلامية

تمارس النوافذ الاسلامية مختلف الأنشطة المصرفية التي لا تتعارض مع احكام الشريعة الاسلامية.

أولا: خصائص النوافذ الإسلامية:

- ❖ يقوم المصرف الرئيسي في معظم الأحيان بتعيين أحد العلماء الذين لديهم اهتمام أو خبرة في مجال العمل المصرفي لكي يعمل كمراقب شرعي على أعمال النوافذ الإسلامية، وقد تقوم بعض المصارف التقليدية بتعيين هيئة رقابة شرعية تقع على مسؤوليتها تثبت من شرعية الأنشطة التي تمارسها تلك النوافذ وتنفيذها بما يتفق مع احكام الشريعة الإسلامية.

- ❖ أن المصرف التقليدي يمنح العمل المصرفي الإسلامي شيئا من الاستقلالية المكانية داخل المصرف، حيث يتم فصله عن باقي الأعمال التقليدية من خلال وحدة متخصصة.
- ❖ لا تتمتع النفذة الاسلامية بالاستقلالية المالية والإدارية اللازمة بل تتبع في ذلك ادارة المصرف التقليدي.

ثانيا: متطلبات فتح نوافذ اسلامية في المصارف التقليدية الاسلامية الجزائرية

يقتضي فتح نافذة للمعاملات الاسلامية في المصارف التقليدية العاملة في السوق المصرفية الجزائرية تحقيق مجموعة من المتطلبات نذكر منها:

1- **متطلبات قانونية:** تتمثل في الاجراءات التشريعية التي ينبغي الالتزام بها وهي:

- صدور قرار الترخيص عن الجمعية العمومية للمصرف التقليدي يتضمن الموافقة على فتح نافذة اسلامية.
- الحصول على موافقة مصرف الجزائر بعد وضع الشروط ينبغي الالتزام بها.
- تكليف ادارة الشؤون القانونية بدراسة الجوانب القانونية لعملية التحول والآثار القانونية المترتبة والعقبات القانونية المحتملة.

2- متطلبات شرعية: وتنحصر في النقاط التالية:

- تعيين هيئة فتوى ورقابة شرعية متخصصة تشرف على تنفيذ نافذة للتمويل الاسلامي.
- تعيين مدققين شرعيين داخليين للتأكد من أهداف الرقابة الشرعية الداخلية .
- الغاء المعاملات المخالفة للشريعة في جميع صورها وأشكالها .

3- متطلبات ادارية: يتطلب فتح نافذة اسلامية الأخذ بالإجراءات الادارية المتمثلة في النقاط التالية:

- تعديل عقد المصرف ونظامه الأساسي ليكون مشروعا.

- تعيين لجنة لإدارة عملية التحول.

- تأهيل العاملين بتصميم برامج تدريبية متخصصة في العقود الشرعية وصيغ التمويل الاسلامي ومعايير هيأة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

ثالثا: خطوات انشاء نوافذ اسلامية في المصارف التقليدية الجزائرية

1- **موافقة مصرف الجزائر:** يجب ان يوافق مصرف الجزائر للمقترحات للسماح للمصارف او المؤسسات المالية والعمومية العاملة في الجزائر بفتح نوافذ خاصة بالتمويل الإسلامي.

2- **تخصيص رأس مال مستقل معروف المصدر ويعيد عن شبهة الربا:** حيث يجب الابتعاد عن اية شبهات غير شرعية وخاصة شبيهة الربا، فلا بد أن يكون مصدر المال غير متأتي بأموال اختلطت بأموال ربوية او نتجت عن تعاملات ربوية.

3- **تعديل عقد او قانون تأسيس المصرف التقليدي:** إذا كان المصرف الذي يريد فتح النافذة الاسلامية مصرفا خاصا فيجي تعديل عقد تأسيسه بحيث يصبح ملائما لممارسة النافذة المرجو فتحها فيه لخدمات الصيرفة الاسلامية وعدم قيامها بأية اعمال ربوية.

4- **ممارسة أعمال الصيرفة الاسلامية:** تقوم النافة الاسلامية بممارسة كافة الأنشطة المسموح بها للمصارف الإسلامية والابتعاد عن كمل ما يحضر هذه المصارف.

5- **وجود التنظيم الاداري المؤهل:** ينبغي على المصرف التقليدي ايجاد تنظيم اداري خاص بالنافذة ضمن هيكل المصرف الأم.

المطلب الثالث: تحول المصارف التقليدية للعمل المصرفي الاسلامي بإنشاء فروع اسلامية متخصصة.

في هذا الأسلوب يقوم المصرف التقليدي بتقديم الخدمات المصرفية الاسلامية بإحدى الطريقتين التاليتين:

- انشاء فرع جديد للمعاملات الاسلامية.

-تحويل فروع قائمة الى فروع تعمل وفق أحكام الشريعة الاسلامية.

أولا: مفهوم الفرع الاسلامي

يمكن تعريفه على انه كيان مادي مملوك لمصرف تقليدي مستقل في نشاطه عن انشطة المصرف الرئيسي، يقوم بجذب المدخرات واستثمارها وتقيد الخدمات المصرفية طبقا لأحكام الشريعة الاسلامية ولديه هيئة رقابية شرعية تفتي وتراقب أعماله.

ثانيا: خصائص الفرع الاسلامي

- الاستقلالية المكانية؛

- الاستقلالية الإدارية عن باقي اعمال المصرف التقليدي؛

- هو الأكثر شيوعا في مجال التطبيق العملي؛

- أن الدافع وراءه هو تجاوز الأهداف التجارية البحتة، وهو مدخل المصارف التقليدية لتحقيق هدفها وهو الدخول في عملية تحول تدريجية؛

- سهولة الإجراءات القانونية لإنشاء فرع جديد مقارنة بإنشاء مصرف جديد؛

- العمل في ظل ازدواجية مقننة لتقديم الخدمات المصرفية الإسلامية والتقليدية معا.

ثالثا: مزايا الفروع في التحول للعمل المصرفي الاسلامي

– يتيح امكانية فصل اعمال ونتائج الفرع عن اعمال ونتائج المصرف التقليدي بسبب الاستقلالية الادارية

– تزايد الضمان لسلامة التطبيق واكتساب المزيد من ثقة الجمهور نظرا للرقابة الشرعية على اعمالها.

– يعتبر الفرع الاسلامي مدخلا للمصارف التقليدية لتحقيق هدفها وهو الدخول في عملية تحول تدريجية.

– للفرع اثار محمودة على سرعة نمو العمل المصرفي الاسلامي وقدرته على التنافس التجاري مع العمل المصرفي التقليدي.

رابعا: طبيعة العلاقة بين المصارف التقليدية والفروع الاسلامية التابعة لها

1- **طبيعة العلاقة من حيث الملكية والتكييف القانوني:** تعتبر الفروع الاسلامي في حقيقة الامر تابعة للمصارف الربوية من حيث الملكية، فليس لتلك الفروع أي شخصية اعتبارية مستقلة عن المصرف الرئيسي.

2- **تمويل العلاقة من حيث تمويل رأس المال:** ان تبعية الفروع الاسلامية للمصارف الربوية وعدم استقلالها عنها يوضح أنه ليس لتلك الفروعٍ راس مال خاص بها تستخدمه في عملية الانشاء والبدء في مزاولة الأعمال حتى تنشط ودائعها.

3- **طبيعة العلاقة من حيث الادارة:** لا يتمتع الفرع الاسلامي بشكل عام بالاستقلال الاداري عن المصرف الرئيسي حيث يقوم هذا الأخير باختيار مدير الفرع الاسلامي وموظفيه وكذلك إبداء الرأي في القرارات التي يتخذها الفرع الاسلامي وغير ذلك من الاجراءات التي يتخذها المصرف الرئيسي.

4- **طبيعة العلاقة من حيث الميزانية:** يعتبر كثير من المختصين أن من المعايير الهامة والحيوية لمصداقية العمل في الفروع الاسلامية هو ان يقوم المصرف الرئيسي بالفصل التام لأموال وميزانية تلك الفروع عن باقي الفرع التقليدية الأخرى.[1]

[1]- بوقرة ياسمين، شلغام أمال، واقع الصيرفة الاسلامية وأليات تطويرها في الجزائر، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر اكاديمي، جامعة المسيلة، 2021/2020.

المبحث الثالث: تجارب بعض الدول في التحول للعمل المصرفي الاسلامي

تعتبر الصيرفة الإسلامية توجها جديدا لعمل المصارف، وكانت نشأتها الأولى في ماليزيا وبعض الدول العربية.

المطلب الاول: تجربة ماليزيا في التحول للعمل المصرفي الإسلامي مصرف بوميترا التجاري نموذجا

تعتبر ماليزيا من أكثر الدول الإسلامية اهتماما بمجال الصيرفة الإسلامية و ان الذي يساعدها على ذلك هو الرغبة السياسية أو الدعم الحكومي ،إذ أن الحكومة الماليزية دعمت النظام المالي الاسلامي دعما كاملا ،وتعتبر أول دولة اعترفت حكومتها بالنظام المالي الإسلامي على المستوى العالمي.

أولا: التوجه الإسلامي للنظام المصرفية في ماليزيا

إن بداية ظهور النظام المصرفي الإسلامي في ماليزيا كان في وقت متأخر نسبيا ،لكن مع ذلك شهٍ تطورا سريعا وملحوظا في وقت مبكر ،حيث كانت البداية للتوجه الإسلامي في مجال الصيرفة الاسلامية للبلاد سنة1983م عندما أصدرت الحكومة الماليزية قانون المصارف الإسلامية الذي يسمح بإنشائها تماشيا مع الصناديق التي تم استخدامها في الستينات ،التي يطلق عليها صناديق الحجاج التي تدعم الماليزيين في تأدية مناسك الحج إلى مكة المكرمة .

1/ الفترة الأولى: 1983م-1992م : يمكن اعتبار الفترة الممتدة بين 1993م بالفترة التجريبية ،حيث تم إنشاء مصرفISLAM KALAYSIA BERHAD(BIMB)سنة 1983م بموجب قانون المصارف الإسلامية ،بهدف جس نبض موقف المشهد المصرفي المحلي والذي تجاوب مع هذه الفترة فكانت البداية الأولى لتطور نجاح التجربة الماليزية في التمويل الإسلامي.

2/ الفترة الثانية: 1993م-1999م: أطلقت الحكومة الماليزية مخطط المصارف بدون فوائد (IBS) سنة 1993م عندما قدم مصرف BANKNEGARA MALAYSIA مخططه بدون فوائد

كما يسمح هذا المخطط بإنشاء نوافذ إسلامية في المصارف التقليدية ،وهذا هو ما سمح للإدارات المالية الإسلامية الاستفادة من المحاسبة وإدارة منفصلة للأنشطة التقليدية وأن ينتج المنتجات والخدمات الإسلامية ، كما أن إنشاء نوافذ إسلامية المصارف التقليدية تساهم في فتح 1663 فرعا موزعة على 24 بنما سنة 1993م .

لم تتوقف التجربة الماليزية عند هذا الحد فقد بدأت بالتوسع إذ عبرت الحدود إلى أسواق مالية خارجية بنسبة تراوحت بين 12و15% باستثمارات مختلفة بلغت 602 بليون دولار، و استثمرت ماليزيا في تشجيع إنشاء المؤسسات المالية الإسلامية ففي سنة 1999م تم إنشاء ثاني مصرف إسلامي عرف بإسم مصرف معاملات ماليزيا برهاد BMMB والذي تم عن طريق مشاركة ثلاثة مصارف وهي مصرف بوميتبرا ماليزيا برهاد BMMB مصرف التجارة الماليزي BOCB مصرف بوميتراكونقانبرهادBMMB يتضمن العمل بدون فوائد مما جعل المصارف الاسلامية تتعامل في المنتجات والخدمات المالية الاسلامية.

3- الفترة الثالثة: بعد 2000 منذ عام نمو قطاع الخدمات المصرفية الاسلامية في ماليزيا 18% في المتوسط من حيث الأصول ولكن هدف الحكومة الماليزية كان تحقيق نمو يفوق 20% وهو الذي يعتبر جزء من الطموح على المستوى الطويل لتحويل ماليزيا إلى مركز خدمات الصيرفة الاسلامية العالمية وعلى الرغم من أن القطاع المصرفي الاسلامي في ماليزيا يتم إنشاءه على مدى ثلاث عقود، إلا أن حصتها في السوق لا تزال منخفضة مقارنة مع المصرف التقليدي من حيث التمويل والاستحواذ اللذي يتراوح من حوالي 13 إلى % 14 فقط من اجمالي حصتها في الأسواق المصرفية التي تبقى بعيدة عن ما تحققه المصارف التقليدية.

وتمكنت الخدمات لمصرفية الاسلامية من تحقيق التكامل مع النظام المالي التقليدي في الاقتصاد الماليزي الذي أثبت مرة أخرى للعالم نجاحه ونجاعته في تبني نظام مزدوج وكما هو الحال في بلدان أخرى واجهة تطوير التمويل الاسلامي عددا من الصعوبات والمخاطر المحددة في مقارنته مع التمويل التقليدي، ولكن كانت ماليزيا قادرة على مواجهة هذه التحديات مع الهدف

المعلن لتصبح مركزا للتمويل الاسلامي العالمي، وتلقي لذلك تفسير الشريعة التي تعتبر أكثر مرونة من ذلك السائد في الشرق الأوسط، حيث القدرة على إظهار الابداع في خلق أدوات مالية ملائمة ومتوافقة من خلال الاطار التنظيمي والتشريعي الذي انتهجته الحكومة الماليزية.

إن اقبال المصارف التقليدية الماليزية على فتح نوافذ إسلامية في تزايد فبعد أن كانت لا تتعدى 7 نوافذ في عام 1998م قفزت إلى 12 نافذة سنة 2003 وهذا يدل على زيادة المعرفة واليقين بأن التقيد بمبادئ الشريعة الاسلامية له فوائد كبيرة أرباح محققة ويدل أيضا على زيادة الوعي الثقافي والمصرفية الاسلامية لدى المتعاملين والمصارف التقليدية، والقائمين عليها، كذلك بلغت حصة المصرفية الاسلامية حدود 20% سنة 2010 لتصل سنة 21% من مجموع القطاع المالي الماليزي سنة 2015 وتستمر ماليزيا بالتوجه ضمن مخطط القطاع المالي 2011 – 2020 الهدف من ورائه تدويل التمويل الاسلامي كما هو موضح في الجدول التالي:

الجدول 01: المؤسسات المالية الماليزية لسنة 2015م

المؤسسات المالية	المحلية	الأجنبية	الإجمالي
المصارف التجارية	08	19	27
المصارف الاستثمارية	11	–	11
المصارف الاسلامية	10	06	16
المصارف الاسلامية الدولية	–	03	03
شركات التأمين	16	17	33
شركات التأمين الاسلامية(التكافل)	09	02	11
شركات اعادة التكافل الاسلامية	01	03	04

من خلال الجدول نجد أن عدد المصارف الاسلامية المحلية بفوق عدد المصارف التجارية وهذا يعني اتوجه إلى المصرفة الاسلامية حيث يوجد في ماليزيا حوالي 16 مصرفا مصارف إسلامية منها 9 مصارف أجنبية مقابل 27 مصرف تقليديا و13 مصرف استثماريا يقدم معظمها خدمات مصرفية متوافقة مع أحكام الشريعة الاسلامية.

ثانيا: نشأة بوميتبرا التجارية

يعتبر مصرف بوميتبراBBMB من أكبر المصارف التجارية في ماليزيا تأسس في أكتوبر 1965م برأس مال قدره 20 مليون رنجيت، وباشر أعماله في فيفري 1960م أنشأ مصرف بوميتبرا نافذة للمعاملات الاسلامية بإسمBANKING OPARTMNT MUAMALAAH رسميا في 02/25/ 1993م وما بين (1993/03/04-/02/25) اقتصرت أعمال النافذة الاسلامية على توفير المستلزمات الأولية لمبأة العمل مثل إعداد الأدوات والأجهزة واختيار العاملين، ولم يتم طرح خدمات مصرفية اسلامية إلا بعد انضمامه إلى النظام المصرف اللاربوي 1993/03/04.

من الجانب الاداري تعد نافذة المعاملات الاسلامية وحدة تابعة لإدارة قسم شؤون العملاء مع تمتعها بالاستقلالية المالية والإدارية والمحاسبية، تأتي بالدرجة الرابعة ضمن الهيكل الإداري التالي تمثيل هيكل مبسط لنافذة المعاملات الاسلامية بمصرف بوميتبرا التجاري.

الشكل 01 : الهيكل الإداري لمصرف بيوميترا التجاري

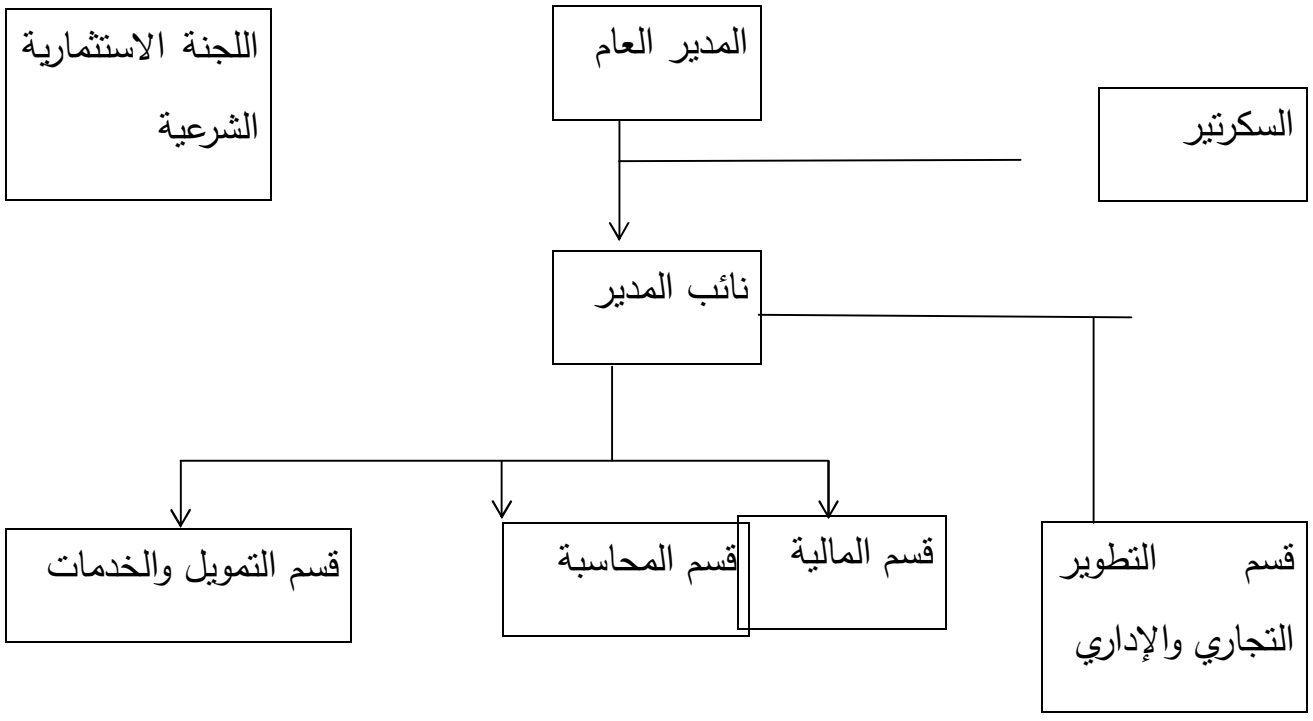

المصدر : محمد صبري بن زكرياء، نافذة المعاملات الاسلامية في المصارف التجارية، دراسة حالة مصرف بومبترا الماليزي، رسالة ماجيستر في الاقتصاد الاسلامي جامعة اليرموك عمان، 1999، ص 21.

بناءا على الهيكل التنظيمي لمصرف بيومترا التجاري في إنشاء نافذة للمعاملات المصرفية الاسلامية تتلخص خطة تأسيس النافذة الاسلامية في النقاط التالية:

1- **إعتماد مبدأ التدرج: إعتمدت ماليزيا منهج التدرج في إحلال البديل الحلال في كل ما هو حرام** من خلال الالتزام بمنهجية فكرية تطبيقية رشيدة تستند إلى درجة عالة من التخطيط والاعداد والمرحلية للوصول إلى الوضع المنشود بحيث تبنت الحكومة سياسة مرنة والتشجيع على إنشاء المصارف الاسلامية أو فتح المصارف التقليدية لنوافذ إسلامية حسب ما جاء في توصيات اللجنة القيادية الوطنية للمصرف الاسلامي.

2- **فصل رأس مال المصرف:** اقتطع مصرف بومبترا في بداية تأسيسه لنافذة اسلامية ما مقداره 5000.000.000 رنجيت ماليزي لتمويل المعاملات الاسلامية وبذلك فإن افتتاح النافذة الاسلامية لم يكن من اكتتاب جديد وإنما من أموال المصرف مع الفصل التام بين رأسمال المصرف الأم والنافذة الاسلامية، مما يعني فصل نتائج الأعمال الاستشارية الربوية عن الاسلامية لتجنب اختلاط المال الحلال مع الحرام.

3- **إنشاء لجنة استشارية شرعية:** أنشأ مصرف بومبترا الماليزي ضمن نافذة المعاملات الاسلامية هيئة رقابة شرعية متكونة من عاملين متخصصين كعضويين في اللجنة الاستشارية تطبيقا لقرارات المصرف المركزي للتأكد من شرعية الأعمال المصرفية والاقتصادية التي تقوم بها النافذة .

4- **احلال خدمات مصرفية اسلامية:** تقدم النافذة الاسلامية منتجات جديدة ومبتكرة تقوم على مبادئ الشريعة الاسلامية المتعارف عليها عالميا مثل ودائع المرابحة في السلع، ومقايضة معدل الفائدة الاسلامية والتمويل المنزلي بنظام المشاركة المتناقصة ومشاركة الصكوك في الصناعة مما أدى بدفع القطاع المالي الاسلامي الماليزي إلى مرحلة أكثر تطورا.

ثالثا: المنتجات الاسلامية المتقدمة في مصارف بومبترا التجاري

تقوم نافذة المعاملات الاسلامية في مصارف بومبترا التجاري بتجميع الموارد المالية في حسابات مصرفية متوافقة والشريعة الاسلامية، ومن ثم توظيفها في مجالات استثمارية مربحة وذلك كما يلي:

1- حسابات مصرفية متنوعة: تتمثل في

- **حساب الوديعة الجارية:** يقوم هذا الحساب على الوديعة المضمونة، بحيث يلتزم المصرف بدفع قيمة الوديعة عند الطلب بدفتر الشيكات المقدم للمودع كما يحصل على جوائز (هبات) دون حق الحصول على أرباح ويلتزم المودع في مقابله بدفع رسوم الخدمة (العمولة) ويستفيد المودعين من تسهيلات السحب على المكشوف بعد موافقة إدارة المصرف في التعامل وفق مبدأ القرض الحسن؛

- **حساب وديعة التوفير:** يفتح الحساب دون رسوم مفروضة إلا إذا سحب المودع أمواله قبل 3 أشهر بموجب دفتر الحساب وفي المقابل لا يعطى للمودع حق السحب على المكشوف؛

- **حساب الاستثمار المشترك(GIA):** يقوم هذا الحساب على عقد المضاربة الشرعية بين المودع والمصرف بحيث يتم استثمار الأموال المودعة في الفترة المحددة وتوزيع الأرباح حسب النسبة المتفق عليها.

- **حساب الاستثمار المخصص (SIA):** يقوم على استثمار أموال تخصص للمشروع معين وبشكل منفصل عن الأموال الأخرى وللعميل حق اختيار نوع المشروع، والتسيير يكون من طرف الإدارة المركزية التابعة للمعاملات الاسلامية.

1-أنشطة استثمارية متنوعة: تتمثل في

- برنامج البيع بالثمن الآجل" BITATHAMANAJIL" بهدف عقد بيع المرابحة الشرعية بالثمن الأجل إلى مساعدة العملاء في الحصول على السلع والعقارات مع تأخير السداد لفترة متوسطة وطويلة على أقساط مقابل ربح؛

- برنامج " MUAMALAHWORKINGCAPTTAL " هو تسهيل مصرفي يقوم على أساس بيع المرابحة وبيع الدين يخص الصفقات التجارية لمساعدة التجار في شراء أو بيع السلع وفق ترتيبات متفق عليها بين إدارة المصرف والتاجر.

2-منتجات مصرفية في السوق المصرفي الاسلامي: أنشأت الحكومة الماليزية سوقا نقديا اسلاميا لتسهيل تعاملات المصارف المنظمة إلى النظام المصرفي اللاربويو تشارك نافذة المعاملات الاسلامية لمصرف بومبترا الماليزي في السوق من خلال 4 أدوات استثمارية هي:

- شهادة الاستثمار الحكومية " GIC " هي اصدارات حكومة بدون فائدة تقوم على مبدأ القرض الحسن وتعتبر هذه الشهادات بمثابة سندات الخزينة، وقد سمح لنوافذ الاسلامية بشراء تلك الشهادات واستثمارها في السوق المصرفي الاسلامي؛

- سندات المضاربة كجاماس وهي من اصدارات شركة كاجامس عام 1994 تقوم على أساس المضاربة، والهدف من اصدارها تمويل شركة كاجامس للقيام بشراء ديون المؤسسات المالية المطروحة فيها أشكال المعاملات الاسلامية؛

- سند القبول المصرفي اللاربوي " IAB" هو الكمبيالة الاسلامية تم اصدارها في 1991 بهدف تشجيع التجارة المحلية والخارجية وهو نوعان سند الشراء والاستيراد وسند البيع والتصدير؛

- صكوك الدين " IPDS" تم طرحها عام 1990 وهي عبارة عن سندات مديونية تثبت لحاملها مبلغ الدين المكتوب نتيجة التعامل بالبيع الآجل بين المتعاملين.

رابعا: تقييم تجربة مصرف بومبترا التجاري في فتح نافذة معاملات الاسلامية

أظهرت تجربة مصرف بومبترا التجاري عدة ملاحظات نوضحها في النقاط التالية:

- نجاح تجربة الصيرفة الاسلامية عموما في ماليزيا كنتيجة للدعم الحكومي وإدارة السياسة الحكومية والترشيد والفكر الدائم؛

- تأسيس مصرف ماليزيا المركزي مجلسا أعلى للرقابة أعلى للرقابة الشرعية المستقلة هو تأكيد على الرغبة في إقامة نظام مصرفي لا ربيو وبأسلمة القطاع الاقتصادي مستقبلا؛

- زيادة إقبال غير المسلمين في التعامل مع النوافذ الاسلامية وتلاشي الاعتبارات العقيدية والدينية بالتعاون مع مصرف اسلامي مما ترتب عليه تعايش النظامين؛

- اعتماد مبدأ التدرج وهو أسلوب فعال لزيادة عدد المؤسسات وهو خطوة ناجحة نحو تحويل النوافذ الاسلامية إلى مصارف اسلامية قائمة ومثال ذلك تحول نافذة المعاملات الاسلامية في مصرف بومبترا التجاري إلى مصرف المعاملات؛

- أظهرت الدراسة التطبيقية للفترة (1996 -1998) كفاءة الأداء المالي لنافذة المعاملات الاسلامية مقارنة مصرف مومبترا التجاري؛

- وجود مخالفات شرعية في بعض الأنشطة المصرفية للنافذة الاسلامية مثل العقود والمعاملات والمواكبة التطورات وفق لمقاصد الشريعة الاسلامية؛

- تعتبر التجربة الماليزية من التجارب الرائدة في مجال التحول نحو الصيرفة الاسلامية وبذلت جهود عميقة برغم الانتقادات والتي لا تعد أن تكون مخالفات شرعية في ظل سيطرة الرأسمالية في حين لا تزال دول عربية أخرى في مؤخرة الترتيب دون أدنى

تفكير أو إعداد مستقبلي لنظام مصرفي خال من الربا لا على المستوى الكلي ولا حتى الجزئي.

المطلب الثاني: تجربة الكويت في إنشاء مصارف اسلامية مستقلة بذاتها مصرف بوبيان نموذجا

تتسم المصارف الاسلامية في الكويت بالآداء المتميز والاقبال الشديد عليها، مما جعلها تتفوق بجدارة على المصارف التقليدية تنشأ فروعا خاصة بالمعاملات الاسلامية واستقطاب العملاء، ويعد النظام المصرفي الاسلامي الأكثر نموا في الكويت بمعدل نمو بلغ 23.2% في الفترة ما بين 2002 و 2008 مقارنة بـ 14.3% للنظام المصرفي التقليدي.

أولا نشأة المصارف الاسلامية

تعود تجربة المصارف الاسلامية في الكويت إلى العام 1977م عندما تأسس بيت التمويل الكويت كأول مصرف اسلامي في البلاد، وفي عام 2003 تم اقرار قانون من المصرف المركزي الكويتي بشأن تنظيم أعمال المصارف الاسلامية وتنظيم عملية تحول المصارف التقليدية إلى المصرفية الاسلامية.

وبناءا على هذا القانون تأسس مصرف بوبيان الاسلامي في 2004م تلاه مصرف وربة الاسلامي 2010 كما تحول المصرف العقاري في 2007 إلى مصرف الكويت الدولي الاسلامي وتحول مصرف الكويت والشرق الأوسط التقليدي إلى مصرف اسلامي تحت إسم الأهلي المتحد الكويتي في 2010 وفي مقابل هذه المصارف الخمسة توجد خمسة مصارف تقليدية وهي مصرف الكويت الوطني ومصرف الخليج ومصرف برقان المملوك لجماعة مشاريع الكويت القابضة والمصرف الأهلي الكويتي اضافة إلى المصرف التجاري الكويتي.

ويعد قانون المصارف الاسلامية هو القانون رقم 30 لسنة 2003 من خلال اضافة قسم خاص بالمصارف الاسلامية إلى الباب الثالث من القانون رقم 23 لسنة 1968م في شأن النقد

ومصرف الكويت المركزي وتنظيم المهنة المصرفية ، وتنظيم عملية تحول المصارف التقليدية إلى الصيرفة الاسلامية فقد أكد المدير التنفيذي لقطاع الرقابة في مصرف الكويت المركزي أن الأسلوب الأمثل هو تأسيس مصارف اسلامية جديدة أو أن يتبنى المصرف التقليدي الراغب في التحول الى المصرفية الاسلامية مبدأ التحول الكلي وفق خطة زمنية معلنة، حيث يرفض مصرف الكويت المركزي فكرة الازدواجية في التعامل داخل المصرف الواحد سواء في شكل فروع اسلامية أو نوافذ أو منتجات اسلامية مع استمرار المصرف العمل بالنظام التقليدي وقد اشترط القانون الكويتي على المصارف التقليدية التي ترغب في التحول للعمل المصرفي الاسلامي أن تعتمد مبدأ التحول الكامل وليس الجزئي ومن أهم هذه الشروط ما يلي:

- اعداد دراسة جدوى تفصح عن جدوى التحول يقرها المصرف المركزي؛
- اعداد خطة التحول وتشكيل فريق عمل لها؛
- اعداد حملة اعلامية مدروسة لتهيئة العملاء لهذا التحول؛
- تعيين هيئة مستقلة للرقابة الشرعية؛
- تعديل عقد التأسيس والنظام الأساسي للمصرف المحول.

ثانيا: مصرف بوبيان الكويتي

1- **نشأة مصرف بوبيان:** مصرف بوبيان مصرف اسلامي حديث النشأة تأسس في عام 2004 كمصرف يعمل وفق شروط أحكام الشريعة الاسلامية، مطبقا المنهج الاسلامي الصحيح في كافة تعاملاته مع عملائه المستثمرين والممولين من الافراد الشركات المصرفية المتمركزة على الصدق والتنافسية والنزاهة.

بموجب المرسوم رقم 88 بهدف ممارسة كافة الأنشطة المصرفية والمالية والتجارية المتوافقة مع أحكام الشريعة الاسلامية وبلغ رأس المال المدفوع عند الإنشاء 100.000.000 دينار كويتيوفي عام 2009 تقدم مصرف الكويت الوطني إلى مصرف الكويت المركزي بطلب الاستحواذ على

60% من مصرف بوبيان، وبذلك تمكن مصرف الكويت الوطني من الاستحواذ على 47.29% في نهاية عام 2009 وبحلول عام 2012 رفع هذه النسبة إلى 58.3%.

2- **الهيكل التنظيمي لمصرف بوبيان الكويتي**

3- **المنتجات التي يقدمها المصرف:** تشمل خدمات ومنتجات المصرف ما يلي

- **الحسابات والأدوات المصرفية: وتتمثل في**

- الحساب الجاري؛
- حساب التوفير؛
- ودائع مالية عالية المرونة بمعدلات أرباح تنافسية؛
- حلول تمويلية اسلامية تشمل الاجارة والتورق؛
- بطاقة يوميات فيزا انفينيت الائتمانية بمزاياها الحصرية؛

- **الحلول الاستثمارية**

- محافظ وصناديق استثمارية بودائع شهرية؛
- صناديق عالية السيولة(تخرجات أسبوعية)؛
- استثمارات متعددة الدخل؛
- خدمات التداول في سوق الأوراق المالية.

- **ويعمل مستشارون في إدارة الخدمات المصرفية الخاصة على مدار الساعة لتلبية احتياجات عملائهم وتزويدهم بالخدمات التالية:**

- تقديم الاستشارات المالية للمساعدة في اختيار القارات المناسبة؛

- توفير الدعم المصرفي في التخطيط لاستثمار العملاء؛
- ادارة رؤوس الأموال بما يتوافق مع احتياجات العملاء وتوقعاتهم؛
- حماية الثروات وإدارة الأصول؛
- تقديم الاستشارات حول الجوانب الائتمانية والشرعية للتعاملات المصرفية؛
- تقديم الخدمة المصرفية الخاصة للأفراد والمؤسسات التجارية.

4 تقييم تجربة مصرف بوبيان: ركزت الاستراتيجية على ترويج اسم المصرف في الكويت من خلال التركيز على بعض القطاعات الاستهلاكية والشركات عبر تقديم خدمات مميزة ومنتجات جديدة ومبتكرة وبالفعل حققت لهذه الاستراتيجية الأهداف المرجوة منها حيث تحسن آداء المصرف في مختلف النواحي، وقد كان التحول النوعي محل تقديم عدد من الجهات الاقليمية والدولية، ويقوم المصرف منذ سنة 2015 بتنفيذ خطة الخمس الاستراتيجية الثانية " بيوبان 2020 " وأهم الانجازات التي شكلت قصة نجاح مصرف بيوبان ما يلي:

- نمو ربحية المصرف وتحسن المركز المالي بشكل ثابت منذ إعادة الهيكلة التي تمت في 2010م.

خلاصة الفصل

تعتبر المصارف الاسلامية مؤسسات مالية مصرفية واجتماعية وتنموية تقوم على تلقي الاموال من مختلف المتعاملين للقيام بالوظائف والأنشطة المتوافقة مع الشريعة الاسلامية، وتهدف من خلال ذلك الى تحقيق مجموعة من الأهداف التي تخدم الفرد والمجتمع والاقتصاد ككل، غير أن ما يميزها هو ابتعادها عن التعامل بالفائدة سواء في تقديم الخدمات المصرفية او في العمليات التمويلية والاستثمارية، والجزائر كغيرها من البلدان التي تبنت الصيرفة الاسلامية، حيث تن إنشاء اول مصرف اسلامي في الجزائر هو مصرف البركة.

ومرت الصيرفة الاسلامية في الجزائر بمرحلتين ما قبل فتح النوافذ الاسلامية حيث فتح سنة 2021 شبابيك ونوافذ في المصارف التقليدية قدرت بـ 133 شباكا ووضعت الجزائر مجموعة من الاجراءات والمتطلبات لفتح النوافذ والفروع الاسلامية في المصارف الربوية التقليدية.

خـــاتمـــة

خاتمة:

إن اتجاه المصارف التقليدية إلى أسلمة خدماتها المصرفية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية أساسه الدافع الديني والرغبة في الالتزام بالضوابط الشرعية الإسلامية وإحلال المنهج الإسلامي كبديل للمنهج التقليدي. هذا وتعدد أساليب وأشكال التحول المصرفي تبعا للدوافع وطبيعة وظروف المصرف المتحول، إلا أن القاعدة الأساسية تقوم على مبدأ التدرج في تطبيق الأحكام الشرعية وإحلال البديل الإسلامي، مما يتطلب إنشاء نوافذ وفروع إسلامية في المصارف التقليدية والالتزام بالضوابط الشرعية تحت رقابة هيئة شرعية تعمل على التثبت من شرعية العقود وصيغ الاستثمار التي تعمل بمقتضاها الفروع الإسلامية، كما تقوم آلية تحول المصارف التقليدية إلى مصارف إسلامية على خطة عمل تشمل الإعداد والتطبيق والتقييم حسب مدة زمنية تختلف من مصرف لآخر بحسب ظروف البيئة المصرفية، غير أن عملية التحول إلى العمل المصرفي الإسلامي تحتاج إلى تدريب وتأهيل الكوادر البشرية وتنمية قدراتهم المصرفية والشرعية وفق خطة تدريبية متعددة المراحل.

أولا: نتائج اختبار الفرضيات

1- الفرضية الأولى صحيحة وذلك ما أثبتته الأزمة العالمية لسنة 2008 التي ضربت النظام الرأس المالي والذي يسمى اقتصاد الأزمات.

2- صحة هذه الفرضية لأن المصارف الإسلامية لاقت انتشارا واسعا وبالتالي أصبحت خدماتها منافسة بل استحوذت على السوق المصرفية في بعض البلدان مثل ماليزيا وإندونيسا.

3- صحة هذه الفرضية وذلك من خلال العقبات القانونية التي تواجه اعتماد الصيرفة والمصارف الإسلامية في الجزائر والشروط لذلك.

ثانيا: نتائج الدراسة :

1. نقصد بتحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية "انتقال المصارف التقليدية من التعامل بالمعاملات المخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية،

وتركها. واستبدالها، لتصبح جميع أنشطتها متوافقة معها، بعد القيام بعدة إجراءات وتنظيمات شرعية وإدارية وقانونية.

2. تعددت طرق وأساليب التحول فقد يكون تحولا كليا أو جزئيا باستخدام صيغ تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية أو فتح نوافذ أو فروع متخصصة فيها، أو مصارف تابعة لها.
3. تحول المصارف التقليدية للمصرفية الإسلامية أمر واجب شرعا، وأسلوب التدرج يعتبر من أنجح الأساليب المتبعة في تنفيذ التحول، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.
4. هناك رغبة من قبل القائمين على المصارف التقليدية في الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية. إلا أن هذه الرغبة وحدها لا تؤثر في التحول للمصرفية الإسلامية.
5. يعتبر توفر الموارد البشرية المؤهلة من أهم متطلبات التحول للمصرفية الإسلامية. ويتوجب على المصرف الذي قرر التحول القيام بإجراءات تنظيمية داخل المصرف تتمثل في اتخاذ قرارات إدارية في هيكلة عمله، وإنشاء هيئة للفتوى والرقابة الشرعية فيه.
6. إن تشريع القوانين والأنظمة المصرفية التي تسهل وتنظم وتضبط وتوضح عملية التحول ومتطلباتها، سيؤثر بشكل كبير في التحول للمصرفية الإسلامية.
7. إن تحول المصارف التقليدية للمصرفية الإسلامية يساهم بشكل فعال في تطوير صيغ وأساليب استقطاب الأموال وتشغيلها.
8. إن إمكانية تحول المصارف التقليدية في البلدان الإسلامية للمصرفية الإسلامية متاحة بكافة أشكالها وصورها التي تتلاءم وطبيعة المجتمع المسلم.

ثالثا: اقتراحات الدراسة

1. ضرورة تعديل القوانين والتشريعات المصرفية بما يسمح بانتشار المصرفية الإسلامية وإمكانية تحول المؤسسات المالية والمصرفية التقليدية لها، مع ضرورة نشر ثقافة

تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية لدى المصارف وعملائها .

2. الاستفادة من تجارب التحول للمصرفية الإسلامية واختيار الأنسب منها والأكثر ملائمة للمجتمع المسلم.
3. ضرورة قيام المتخصصين في مجال الفقه الإسلامي والمصارف الإسلامية بتوضيح الحكم الشرعي المتعلق بأعمال المصارف التقليدية لأصحاب القرار فيها، بهدف إزالة الغموض أو الشيات المتعلقة بأذهانهم حول حكم الاستمرار بممارسة الأعمال المصرفية التقليدية.
4. إبراز وإظهار أكثر الصيغ والعقود الإسلامية تحقيقا للأرباح مقارنة بتلك التي تتعامل بها المصارف التقليدية، مع العمل على تطويرها وتحديثها بما يلاءم حاجة السوق المصرفي.
5. على المؤسسات التعليمية والأكاديمية أن تقوم برفد السوق المصرفي بالكوادر البشرية المؤهلة والمدربة والقادرة على تنفيذ متطلبات العمل المصرفي الإسلامي، والعمل على تشجيع المصارف التي اتخذت قرار التحول والتعامل معها والمساهمة فيما تطرحه من مشاريع.
6. يجب على المصارف المركزية في البلدان العربية والإسلامية أن تقوم بإجراء دراسات علمية عملية تكون نواة لتشريع قوانين توضح وتنظم وتضبط عملية تحول المصارف التقليدية في بلداننا مع الاستفادة من تجربة قطر والكويت في هذا المجال.

رابعا: اقتراحات الدراسة

تكملة لموضوع دراستنا نقترح بعض المواضيع التي يمكن للطلبة دراستها لاحقا:

1. نحو الانتقال إلى العمل المصرفي الإسلامي في الجزائر؛
2. دراسة واقع شبابيك الصيرفة الإسلامية في المصارف التجارية؛
3. الاتجاهات الحديثة للعمل المصرفي وأثره على تنافسية المصارف التجارية– دراسة شبابيك الصيرفة الإسلامية.
4. المقارنة بين خدمات الصيرفة الإسلامية في المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية.

قـائمـة المراجـع

قائمة المراجـــع:

I. الكتب باللغة العربية:

1. خالد أمين عبد الله. اسماعيل ابراهيم الطراد، إدارة العمليات المصرفية، المحلية والدولية، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر، الاردن، 2006م.
2. عصام عمر أحمد مندور، المصارف الوضعية والشرعية بالنظام المصرفي ، نظرية التمويل الاسلامي المصارف الاسلامية، دار التعليم الجامعي، الاسكندرية،2013.
3. حسن جميل البديري، المصارف مدخل محاسبي وإداري مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان، 2013.
4. أكرم حداد مشهور مدلول، النقود والمصارف مدخل تحليلي ونظري، ط2، دار النشر، عمان، 2008.
5. منير ابراهيم هندي، ادارة المصارف التجارية مدخل لاتخاذ القرارات، ط2، المكتب العربي الحديث، الاسكندرية، مصر، 2006.
6. عبد القادر متولي، اقتصاديات النقود والمصارف، ط1، دار الفكر، عمان، 2010، ص 58.
7. يزن خالف سالم العطيات، تحويل المصارف التقليدية للعمل وفق الشريعة الاسلامية، دراسة لبيان مدى إمكانية التطبيق في الأردن.
8. عبد الله الطاهر، مرفق على الخليل، النقود والمصارف والمؤسسات المالية، ط2، مركز يزيد للنشر، 2006.
9. نظام محمد نوري الشمري، النقود والمصارف والنظرية النقدية، دار زهان للطباعة والنشر، عمان، 2006.

II. المذكرات:

1. رسالة ماجيستير، استراتيجية التحول من المصارف التقليدية إلى المصارف الإسلامية، دراسة استشرافية.
2. رسالة ماجيستر، واقع الصيرفة الاسلامية وآليات تطويرها، دراسة حالة، الجزائر، 2020-2021.

3. رسالة ماجيستر، واقع الصيرفة الاسلامية وآليات تطويرها، دراسة حالة. الجزائر، 2020 202
4. رسالة ماجيستر، متطلبات تحويل المصارف التقليدية إلى المصارف الاسلامية في ليبيا، دراسة ميدانية على مصرف الجمهورية فرع طبرق، 2016.
5. موسى عبد الله، متطلبات تحويل المصارف التقليدية إلى المصارف الاسلامية في ليبيا، رسالة ماجيستر
6. رسالة ماجيستر، متطلبات تحويل المصارف التقليدية إلى المصارف الاسلامية في ليبيا، دراسة ميدانية على مصرف الجمهورية فرع طبرق، 2016.
7. رسالة ماجيستر، استراتيجية تحول المصارف التقليدية إلى مصارف اسلامية، دراسة استشرافية للعمل المصرفي الاسلامي في الجزائر، جامعة جيجل، 2016-2017.
8. رسالة ماجيستر: تحويل المصارف التقليدية إلى المصارف الاسلامية في ليبيا، دراسة ميدانية على صرف الجمهورية فرع طبرق 2016.
9. بوقرة ياسمين، شلغام أمال، واقع الصيرفة الاسلامية وأليات تطويرها في الجزائر، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر اكاديمي، جامعة المسيلة، 2021/2020.
10. رسالة ماجيستر: واقع الصيرفة الاسلامية وآليات تطوريها ، دراسة حالة الجزائر 2020 – 2021.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم: العلوم التجارية

Université Mohamed Boudiaf a M'sila

Faculté des Sciences Économiques, Commerciales et des Sciences de Gestion

Département: .....

تصريح شرفي

بالالتزام بمعايير الأمانة و النزاهة العلمية في إعداد مذكرة الماستر

أنا الممضي اسفله:

الطالب (ة)*: نصيحة فتحية المولود(ة) بتاريخ: 1988/03/13 ب: حمام ضلعة

الحامل لبطاقة التعريف الوطنية (أو ر.س.) رقم: 198803[illegible] الصادرة بتاريخ: 2018.08.26 عن: .....

المسجل بالسنة الثانية ماستر شعبة: أوفتاب تخصص: تقدي ومحاسبة خلال السنة الجامعية: 2020/2021

والمعد لمذكرة الماستر التي تحمل عنوان**: تحول البنوك الى المقاربة بالبنوك الاسلامية

.....

.....

.....

أصرح بشرفي أني إلتزمت بمراعاة معايير الأمانة والنزاهة العلمية المطلوبة في إنجاز مذكرة الماستر المذكور أعلاه.

حرر بتاريخ: 2022/06/19

التوقيع و البصمة

*يحرر كل طالب (ة) تصريحا فرديا في حالة إعداد المذكرة من طرف أكثر من طالب(ة) واحد .

**يدرج هذا التصريح ضمن ملاحق المذكرة

الملخص:

قامت الحكومة الجزائرية مؤخرا بتفعيل فتح النوافذ والشبابيك الإسلامية، التي من شانها تشجيع نشاط القطاع المصرفي الإسلامي في الجزائر من خلال السماح للمصارف التقليدية الربوية سواء كانت عمومية أو خاصة بتقديم منتجات تتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية وقد كان السبب وراء هذا إلى الحاجة الماسة للقطاع المصرفي إلى سيولة اكبر من اجل تمويل العجز الذي تعاني منه الجزائر وتلبية رغبة المتعاملين والجمهور الإسلامي.

لذلك قمنا من خلال هذه الدراسة بالبحث عن أهم الآليات والسبل واقتراح حلول التي من شانها ان تطور الصيرفة الإسلامية في الجزائر، مع التعقيب على الجوانب النظرية الخاصة الإسلامية في الجزائر، مع التعقيب على الجوانب النظرية الخاصة بالمصارف الإسلامية والتحول الجزئي من الصيرفة التقليدية إلى الصيرفة الإسلامية.

الكلمات المفتاحية: الصيرفة الإسلامية، مصارف تقليدية، آليات تطوير، الجزائر .

Abstract:

The Algerian government has recently activated the opening of Islamic windows , which would encourage the activity of the Islamic banking sector in Algeria by allowing traditional usurious banks, whether public or private, to provide products that comply with the principles of Islamic Sharia. The reason behind this was the urgent need of the banking sector for greater liquidity in order to finance the deficit that Algeria suffers from and to meet the desire of dealers and the Islamic public.

Therefore, through this study, we searched for the most important mechanisms and ways and proposed solutions that would develop Islamic banking in Algeria, commenting on the theoretical aspects of Islamic private in Algeria, commenting on the theoretical aspects of Islamic banks and the partial transformation from traditional banking to Islamic banking.

Key words: Islamic banking, traditional banks, development mechanisms, Algeria.